الجلسة الثالثة والعشرون بعد المائة

- **التاريخ** : الإثنين 20 شعبان 1420(1999/11/29)
- **الرئاسة** : السيد محمد جلال السعيد رئيس مجلس المستشارين.
- **التوقيت** : ساعتان وخمس وخمسون ابتداء من الساعة الرابعة و25 دقيقة مساء.
- **جدول الأعمال** :

1. مشروع قانون 16-99 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف الصادر في شأن النقل بواسطة السيارات عبر الطرق.
2. مشروع قانون رقم 11-98 يغير ويتمم بموجبه الظهير الشريف الصادر في شأن النقابات المهنية.
3. مقترح قانون يقضي بتغيير القانون المتعلق بشركات المساهمة.
4. مقترح قانون يقضي بتغيير اللقانون المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية هم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصرة.

* * *

*** السيد رئيس الجلسة :**

حضرات السادة والسيدات المستشارون المحترمون،

يخصص المجلس جلسة هذا اليوم لدراسة أربعة نصوص تشريعية: مشروعين قانونيين، ومقترحين قانونيين، يتعلق الأمر:

أولا : بمشروع قانون يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف الصادر في شأن النقل بواسطة السيارات عبر الطرق.

ثانيا: مشروع قانون يغير ويتمم بموجبه الظهير الشريف الصادر بشأن النقابات المهنية.

ثالثا : مقترح قانون يقضي بتغيير القانون المتعلق بشركات المساهمة.

رابعا وأخيرا: مقترح قانون يقضي بتغيير القانون المتلعق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة.

في البداية نعرض لمشروع القانون المتعلق بالنقل بواسطة السيارات عبر الطرق الكلمة في البداية للسيد وزير النقل والملاحة التجارية فليتفضل لتقديم المشروع تجي للمنصة، لكم الاختيار.

*** السيد مصطفى المنصوري وزير النقل والملاحة التجارية:**

بسم الله الرحمان الرحيم

والصلاة والسلام على سيد المرسلين،

السيد الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين،

باختصار شديد، أريد أن أقدم هذا المشروع المعروض على أنظار المجلس الموقر وهذا المشروع يهم تعديل قانون النقل الطرقي، وقد صادق عليه مجلس النواب وهو تحت أنظار مجلس المستشارين اليوم، ويعتبر هذا المشروع من الزاوية الاقتصادية والإجتماعية قفزة مهمة في مجال الخطة الإصلاحية التي تنهجها وزارة النقل والملاحة التجارية لإصلاح الاختلالات التي يعاني منها قطاع النقل الطرقي للبضائع والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولا : تقادم النصوص المنظمة للقطاع.

ثانيا : تدني المستوى الحرفي الناتج عن غياب معايير موضوعية لولوج مهنة النقل.

ثالثا : ارتفاع وثيرة النقل الغير المنظم رابعا يتوخى هذا الإصلاح كذلك تأهيل المقاولات والرفع من أدائها لتساهم في مواجهة التحديات التي تنتظر بلادنا من جهة وتقوية مساهمة هذا القطاع في النمو الإقتصادي الوطني من جهة أخرى.

كما يهدف هذا المشروع الى خلق مهن جديدة كالوسيط للحمولة ومؤجر شاحنات نقل البضائع، ويرمي كذلك هذا المشروع الى تسوية وضعية الشاحنات التي توجد في وضعية غير قانونية والتي تزن أقل من ثمانية أطنان وكذلك يهدف إلى تحرير النظام التعريفي مع وضع تعرفة مرجعية وفي الأخير يهدف كذلك هذا المشروع الى حذف حق الاستئجار الاحتكاري المخول للمكتب الوطني للنقل، ويعتبر هذا الإصلاح لبنة أولى في الخطة الإصلاحية

لمنظومة النقل الطرقي والتي ستكتمل إن شاء الله عندما سوف نقدم في القريب العاجل الشق الآخر الذي يتعلق بنقل المسافرين.

هذا هو السيد الرئيس السادة المستشارين بصفة جد ملخصة أهداف ومراعي هذا المشروع وشكرا سيدي الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد الويزر،

التقرير وزع على السادة المستشارين ولكن السيد مقرر اللجنة له الصلاحية أو الرئيس الكلمة للسيد رئيس لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية إذن بما أن التقرير وزع على السادة السمتشارين يمكن فتح باب المناقشة وإعطاء الكلمة لأول مستشار يسجل وهو المستشار السيد رحو الهيلع باسم فرق الأغلبية طيب يمكن، الكلمة للمستشار السيد رحو الهيلع باسم فرق الأغلبية.

*** السيد المستشار رحو الهيلع:**

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس، السيد الوزير،

اخواني المستشارين ،

يشرفني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية لعرض موقف فرقنا في مشروع القانون رقم **99/16** في شأن النقل بواسطة السيارات عبر الطرق والمحال على مجلسنا من طرف مجلس النواب الذي صادق عليه بالإجماع إن هذا النص الذي نتداولوا في شأنه الليرم يؤكد مواصلة الحكومة في إصلاح مختلف القوانين المنظمة لمختلف المجالات الحيوية والتي لم تعد الكثير منها تواكب التحولات الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا ومتطلبات التكيف مع عالم اليوم الذي تميزه العولمة واتساع مناطق التبادل الحر كما هو شأن القانون المنظم للنقل بواسطة السيارات عبر الطرق والذي يعود الى تاريخ صدوره الى سنة **1963** ولاشك أن أشياء كثيرة قد تغيرت في هذا المجال الحيوي المرتبط بشكل مباشر بالحياة الاقتصادية والتي لم يعد للنص المعمول به حاليا قادرا على هذه التغيرات سواء من حيث الشكل أو من حيث المضمون فكان من الضروري وانسجاما مع التصريح الحكومي الذي التزم بإطلاح أن يأتي هذا النص كخطوة أولى ضمن الخطة الإصلاحية لقطاع النقل برعته إن ضرورة هذا الإصلاح تمليها من جهة ضرورة مواكبة التحولات الإقتصادية والإجتماعية ومن جهة أخرى الوضعية التي يعرفها قطاع النقل الطرقي الذي أصبح عاجزا في كثير من جوانبه على لعب دورة كاملا في النشاط الإقتصادي والتجاري الوطني والدولي فتكفي الإشارة إلى أن النقل الغير المنظم أو السري يضم حوالي **60** ألف شاحنة وتقدر طاقته النقلية ضعف ضعف طاقة النقل المرخص له فجمود النصرص المنظمة لهذا القطاع جعلت هذا الأخير لا يتطور ليكون قادرا على تلبية ماطلبات السوق مما فتح المجال للنقل الغير المنظم ليلبي هذه الحاجة ومن جهة أخرى فإن النظام الحالي يقوم على أساس احتكار المكتب الوطني للنقل وعلى نظام الرخص التي أصبحت امتيازا لبعض المحظوظين الذين لاعلاقة لهم بمجال النقل والذين يمتلكون أريد من **70**٪ من الرخص مما أدى الى تدني الحرفية في هذا القطاع وبالتالي ضعف الإنتاجية وتدني الجودة مما يؤثر سلبا على الحياة الإقتصادية ويمس بمصالح المستهلكين كما أن عدم وجود حوافز للاستثمار في هذا القطاع ساهم في ضعف عصرنته على هيمنة المقاولات الأجنبية على نشاط النقل الدولي وبنسبة تفوق **90**٪ إن النص الذي نناقشه اليوم يهدف الى تدارك سلبيات نظام النقل الجاري به العمل حاليا والعوائق التي تحول دون تطوير هذا القطاع فهو سيساهم دون شك في توفير المناخ السليم للمارسين في مجال نقل البضائع وذلك بإدماج النقل السري ضمن القطاع المنظم فهذا الإدماج سيجعل هذا الجزء الهام يعمل في إطار ضوابط قانونية ويحرر الممارسين لهذا النوع من النقل من الإبتزازات التي يتعرضون لها من طرف جهات مختلفة كما سيحمي المستهلك ويضمن له خدمات نقلية تتصف بالضمان والجودة وهذا الإجراء هو إحدى الوسائل الأساسية لعقلنة وترشيد هذا القطاع مما يوافق مصالح الدولة ومصالح المجتمع معا كما أن رفع احتكار المكتب الوطني للنقل يفتح المجال واسعا للمنافسة الشريفة خاصة وأن ذلك يترافق مع تحرير

الأسعار واعتماد تسعيرة مرجعية فهذان الإجراءان أي رفع الاحتكار وتحرير الأسعار سيجعلان هذا القطاع يعمل بمبادئ الاحترافية العصرية والخضوع لميكانيزمات السوق أي قانون العرض والطلب مما سيفرض على الممارسين المتنافسين في السوق تقديم أفضل خدمة وبأقل ثمن ممكن وكل ذلك في مصلحة المستهلك مما سيساهم في تخفيف تكاليف الانتاج والتسويق وبالتالي يؤثر في أثمان مختلف المنتوجات وأهم ما يمكن تسجيله بهذا الصدد أن هذين الإجرائين سيشجعان الاستثمار في هذا القطاع سواء على مستوى النقل الوطني أو الدولي ويخلق منها جديدة نص عليها المشروع مثل الوسيط والمؤجر وغيرها من المهن التي ستربط بالنظتم الجديد مما سيخدم جوانب أخرى في حياة المجتمع كالمساهمة ولو نسبيا في حل إشكالية البطالة خصوصا وأن هذا الإطلاح سيواكبه إحداث معهد وطني للتكوين في مهن وتقنيات النقل إن رفع احتكار المكتب الوطني للنقل هو إجراء ضروري لهذا الإصلاح وبه ترتبط مختلف جوانبه الأخرى ونعتبر أن رفع الاحتكار وليس إلغاء المكتب هو إجراء حكيم سيجعل القطاع يستفيد من الليبرالية من جهة وبحضور الدولة في المراقبة والتوجيه من جهة أخرى كما أنه إجراء سيفيد المكتب الوطني للنقل نفسه حيث سيكون مضطرا لإعادة هيكلة نفسه وتطوير خدماته ليكون قادرا على المنافسة ولعب أدوار جديدة في الحياة الاقتصادية الوطنية حضرات السيدات والسادة إننا في فرق الأغلبية وبعد قبول الحكومة لمجموعة من التعديلات التي اقترحتها مخالف الفرق بمجلسنا الموقر واعتبارا لأهمية هذا المشروع وطابعه الإصلاحي وانسجتمه مع التصريح الحكومي ونظرا للإجابيات التي جاء بها وما يمكن أن يسد به للإقتصاد الوطني وللمجتمع من خدمات ومساهمته في تأهيل بلادنا عصر العولمة وزمن الشراكة مع الإتحاد الأوربي الذي يقترب موعده فإننا نعلن دعمنا له وتصويتنا لصالحه مع تأكيدنا على ضرورة حسن التطبيف وإعداد نصوص تطبيقية تنسجم والأهداف التي حددتها الخطة الاصلاحية لقطاع النقل برمته والتي ننتظر من الحكومة الإسراع بتتميمها بعرض الشق الثاني المتعلق بنقل المسافرين الذي يعرف بدوره عدة مشاكل تؤثر على مردوديته وجودة خدماته وندعوا إلى توفير التشجيعات للنقل القروي وتوسيعه لفك العزلة التي يعاني منها السكان القرويون علما أن النقل له دور حاسم في التنمية الفلاحية وتطور المجتمع القروي واندماجه في الحياة الوطنية كما ندعوا الى معالجة المشاكل التي تترتب عن إلغاء احتكار المكتب الوطني للنقل خاصة ما يتعلق بمستخدمي المكتب الذين سيعاد رونه بعد هيكلة وذلك بمنحهم الأولوية تشجيعا للإستثمار في القطاع والحرص على تكافؤ الفرص وإلغاء الزبونية والمحسوبية في الحصول على الرخص واعتماد المعايير المهنية والكفاءة والجودة وإصدار نظام للعقوبات في حالة الاخلال بهذه المعايير وبدفتر التحملات حتى يمكن لهذا القانون أن يكون أداة فعلية لتطوير وعصرنة هذا القطاع لينسجم مع تطور بلادنا وعهدها الجديد الذي يقوده بنجاح وفعالية جلالة الملك محمد السادس حفظه الله وينسجم وطموحات جلالته ومجموعة الشعب المغربي في التجديد على مختلف المستويات والسلام عليكم ورحمة الله .

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار،

الكلمة للسيد محمد الجوهري باسم فرق المعارضة تفضل.

*** السيد المستشار محمد الجوهري:**

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

يعتبر الموضوع الذي تناقشه اليوم موضوع النقل الطرقي للبضائع تعديلا وتتميما لظهير 12 نوفمبر 1963 موضوعا هاما وبطبيعة الحال إذا كانت الحالة الراهنة تتميز بأن الجميع يبحث عن وسائل لتنمية اقتصاد البلاد وتطوير البلاد والدفع بعملية تحريك المجتمع المدني والدفع بعملية تحرير الإقتصاد وتوخي جسم اقتصادي قوي من أجل المنافسة المرتقبة والمفروضة علينا فإن هذا القطاع وكما أجمعت كل الشرائح الإجتماعية وكل الفعاليات حكومة معارضة وأغلبية مهنيين وغيرهم يعتبر قطاعا مهما وجانبا أساسيا.

نحن في فرق المعارضة تعاملنا مع هذا الموضوع من زاوية محدودة وإذا قلت محدودة ليس معنى هذا أننا لم نناقش كل الآثار المترتبة عن طرح الموضوع للنقاش، ولكن تعاملنا معه من جانب أن القطاع لا يعرفه إلا أهله ولا يعرفه إلا المهنيون الذين يمارسون هذه المشاكل وتعاملنا معه على أساس أنه قد تؤدي مسألة تسييسه إلى نتائج غير النتائج المتوخات منه ولذلك فهو يجب أن يكون قطاعا منظما بكيفية يرى أهله والحرفيون والمتعاملون داخل القطاع والدولة أيضا بطبيعة الحال يرون ويتفقون على الكيفية التي يجب أن يكون عليها هذا القطاع وعندما تذاكرنا مع المهنيين وبصفة خاصة مع الجامعة ونحن متيقنون أن كل القطاعات أو نقول أن كل الحرف لا يمكن أن تخطو خطوة إلى الأمام إلا إذا كانت حرفا منظمة والدول المتقدمة لم تتقدم وبصفة خاصة في الميدان الاقتصادي إلا عندما تنظم الحرف وعندما نظمت حرفها وبطبيعة الحال كل الخلايا كل المجتمع الاقتصادي عبارة عن خلايا وعبارة عن مجموعات منظمة مؤهلة تدافع عن مصالحها وتدافع عن همومها وتضع استراتيجية لقطاعاتها ولمهنتها نجد أن المهنيين يقولون بأنهم يريدون أن تدمج كل الشاحنات التي يتعدى وزنها 3500 كيلوغرام 3 طن ونصف بمجموع حمولتها لتدرج كذلك في نظام النقل العمومي للبضائع لفائدة الغير، وذلك من أجل خدمة مجموعة من المصالح لفئات عريضة من المتعاملين ومن المستعملين لهذه الشاحنات ،المغرب واسع ومتسع، سهول وجبال وصحاري وشواطئ وغيرها وهو وهذه الشرايين لا يوصل الدم إليها إلا الشاحنات الصغيرة، ولذلك لابد من العناية بها، تقول الجامعة أيضا ويقول المهنيون بأنهم يريدون أن يقللوا مرحليا على الأقل من احتكار المكتب الوطني للنقل وذلك بالتعهد للجامعة بل تتعهد الجامعة بأن تسلم وأن تسحب أوراق المرور وأن تنظم هذه المسألة إداريا يقول المهنيون أيضا بأن التحكم في الأثمان يجب أن يسند إلى مرصد وطني وإذا قلنا مرصد وطني أي مرصد يرصد كل التحركات وكل الجديد ويرصد حتى الأوضاع العالمية ويرصد كل العوامل التي يجب أن تكون عاملا في تجديد الأثمان المرجعية لنقل البضائع بالتقسيط يقول كذلك المهنيون بأنه يتعين أن تكون كل الشركات التي تعمل في القطاع شركات مغربية ذات جنسية مغربية، مغربية يقول كذلك المهنيون بأن الوكيل بالعمولة لا يمكن أن يكون أيا كان ولكنه يجب أن يكون وكيلا يعني متخرجا إن صح التعبير من المهنة وأن يكون محنك في المهنة وعمل فيها وأعطى إليها ويحبها وباغي يزيدها للأمام وذلك يمكن هذا وكيل بالعمولة يقول كذلك المهنيون بأنه يجب إحياء المجلس الوطني للنقل والمجالس الجهوية والمجالس المحلية طبعا نحن نعلم علم اليقين بأن هذه المرحلة آتية بكل ما في الكلمة من معنى وأن مرحلة التحرير آتية ولكن نؤمن إيمانا قويا بأن المراحل لابد منها وأن الطفرات أحيانا قد تكسر ظهر من يقدم عليها إذا كانت بطبيعة الحال قد وقع الاقدام عليها بدون حكمة وبدون تأني وبدون قراءة الحسابات قراءة دقيقة ولكن مع ذلك فمشية السلحفاة يعني لن توصلنا الى أي شيء لماذا ؟لأن العالم يسير بسرعة ولذلك فالحكمة تمكن في أن نتخذ التدابير المناسبة للظرف المناسب، وطبعا هذا نداء موجه الى السيد الوزير وموجه كذلك الى الحكومة نحن في المرحلة الانتقالية مرحلة أن يتخلى المكتب الوطني للنقل عن الهيمنة التي هي بيده الآن وعن الاحتكار الذي بيده الآن وأن يكون دور ومكانة وكلمة للمهنيين في الموضوع ولكن بالحكمة التي ننشدها ونعهدها هذه الأفكار جسدناها كلها جسدناها في التعديلات التي قدمناها في المشروع وقبلت الحكومة مشكورة بطبيعة الحال مشكورة نحن تفاهمنا يعني تداكرنا والأمر يفرض نفسه وقبلت الحكومة مجموعة من التعديلات وبطبيعة الحال اقتنعتنا بسحب التعديلات بعد أن تم إقناعنا وتمسكنا بتعديلات أخرى ستنطرق إليها بعد حين بعد هذه المناقشة المناقشة العامة، لذلك فنحن نركز على دور وأهمية المهنيين، نركز على دور وأهمية دقة المرحلة التي نجتازها والحكومة عليها أن تتحمل المسؤولية كاملة في هذه المرحلة وبطبيعة الحال أن تكون مرحلة انتقالية كيف قلت دقيقة تتحمل الحكومة مسؤوليتها ولاسيما أننا مقبلون على مراحل مهمة ومهمة جدا واقولوها بكل صراحة وهي مراحل ديال تحرير أو استكمال الوحدة الترابية ومراحل أخرى اللي خاص المؤسسات العمومية تراجع فيها وتراجع الحسابات ككل ونقول في كلمة أخيرة بأنه نريد يعني أن يتفهم

السيد الوزير وأن تفهم الحكومة بأن دور المكتب الوطني للنقل لا ننفيه نفيا قاطعا ولكن نريد أن تكون المنافسة التي سيقوم بها منافسة شريفة لا منافسة شرسة وشكرا سيدي الرئيس وأقدم للسيد الرئيس هذا التقرير المكتوب لينشر طبقا لأعراف وعادة المجلس والسلام عليكم ورحمة الله.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار،

الكلمة للمستشار السيد عمر الادريسي عن الفريق الكونفيدرالي فليتفضل.

*** السيد المستشار عمر الإدريسي:**

شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمان الرحيم

وصلى الله على خاتم الأنبياء والمرسلين،

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين المحترمين،

يحتل قطاع النقل الطرقي للبضائع أهمية قصوى في النسيج الإقتصادي صناعيا وفلاحيا وتجاريا وخدماتيا سواء داخل التراب الوطني أو على المستوى الدولي إذ يستحود على 75٪ من الحجم الإجمالي للمنقولات دون احتساب الفوسفاط مما يحمل على القول بأن هذا القطاع يشكل بالفعل شرايين الدورة الإقتصادية التي توفر الأسباب الضرورية لاستمرار مقومات النشاط الإنساني بالبلاد ناهيك عن الدور الذي يقوم به من خلال ما يعترض الحكومة من كوارث طبيعية وطوارئ مختلفة وأيضا ما يقوم به إبان المناسبات والتضاهرات الوطنية مثل الدور الطلائعي الذي قام به بمناسبة المسيرة الخضراء المظفرة سنة 1975 إلا أن واقع هذا القطاع يخضع اليوم لمفارقة عميقة وهيكلية تتجلى على الخصوص في عدم مواكبة معطيات النقل الطرقي للبضائع للمقتضيات القانونية والتنظيمية التي تؤطره نظرا لتقادمها من جهة وللتطور الحاصل في الميدان من جهة أخرى مع العلم أن بلادنا اليوم توجد دولة ومؤسسات ومجتمع أمام تحديات العولمة والتي ستجعلنا من دون شك أمام رهانات كبرى مما يستلزم توفير الأسس الضرورية القانونية والمادية لإعادة تأهيل القطاع وتنظيمه حتى يساهم من جانبه في تدعيم وتقوية الاستعداد الوطني لكسب رهانات المستقبل بكل أبعاده.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون المحترمون،

نؤكد على إيجابية التعامل المنهجي للحكومة الحالية مع قطاع النقل، فعوض وضع استراتيجية للتأهيل في إطار التصفية النهائية لمؤسسة المكتب الوطني وفقا لمنهج الحكومة السابقة نجد أنفسنا اليوم أمام نهج آخر يقوم على قاعدة التأهيل مع الحفاظ على هذه المؤسسة كمكون أساسي من مكونات قطاع النقل، وفي هذا الإطار ومن أجله تعاملنا مع المشروع التعديلي المقدم من طرف وزارة النقل بما يلزم من الجدية والصراحة والتأني في بلورة الأفكار والآراء حول مكوناته في بلادنا وقد استحضرنا أهداف الوزارة الوصية على هذا المشروع والتي تمثلت على الخصوص في:

أولا: وضع إطار تشريعي يدمج مختلف أنواع النقل الطرقي في إطار من التكامل والمنافسة الشريفة.

ثانيا: إفرار مقتضيات تدريجية للقانون المنظم للنقل الطرقي تهدف الى تأهيل هذا القطاع للاندماج في نظام شمولي للنقل بجميع مكوناته.

ثالثا: اعتماد في إطار المقتضيات التدريجية المنهجية للولوج الى سوق النقل بإدخال معايير نوعية على المهنة مع إلغاء نظام الإمتيازات في منح رخص النقل.

رابعا: فتح سوق النقل أمام المنافسة الشريفة بتحرير نظام التعريفة وإدماج الشاحنات الصغرى ذات حمولة 8 أطنان في النشاط المنظم.

خامسا: حصر المكتب الوطني للنقل على القيام بمهام التأطير وتنمية القطاع.

سادسا: اتخاذ تدابير من أجل مشاريع استثمارية خلال الفترة الانتقالية المحددة في 24 شهرا للمساهمة في إرساء الشروط الضرورية لانطلاق خطة منسجمة وناجعة للنقل.

إننا في الكونفيدرالية الديمقراطية للشغل نعتبر هذه الأهداف مهمة، إلا أنها سنجد في الميدان معقوات كبرى ناتجة عن اختلالات هيكلية وبنيوية نخاف من انحراف غاياتها المرسومة وعلى سبيل المثال الحصر يعاني القطاع من ضعف الاحترافية المهنية، انتشار ظاهرة النقل السري حوالي 60 ألف شاحنة تعمل خارج المشروعية، ضعف الأسطول الوطني الطرقي في مجال النقل الدولي وعدم قدرته على ولوج سوق المنافسة في هذا المضمار، ضعف التربية الطرقية للحد من حوادث السير، تعدد جهات المراقبة الطرقية وعدم نجاعة برامجها المراقبتية إضافة إلى سوء التخليق المستشري فيها،تقادم النصوص القانونية، غياب المعايير لولوج المهنة، ثقل الضغط الضريبي على المقاولات الوطنية مما يحد من فعاليتها، ضعف بنيات المقاولات الصغرى بحيث نجد أن 80٪ من هذه الأخيرة لا تتوفر إلا على عربة أو اثنين في أحسن الأحوال، عدم تفعيل خلاصات الدراسات المتعددة والتي تم انجازها من طرف مكاتب للدراسات وطنية وأجنبية كلفت خزينة الدولة أموالا باهضة وبقيت تراوح مكانها في رفوف الإدارة .

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون المحترمون،

إن مهام الفترة الانتقالية التي أشرتم إليها في النقاش داخل لجنة المالية كإعداد البرامج لإقامة التجهيزات اللازمة، وتوفير آليات التكوين على قاعدة التحديث والعصرنة وآليات التقيد بمبادئ الخدمة العامة وجودة الخدمات والحفاظ على مصالح المستهلكين ووضع الحواجز الوقائية لتحقيق هذه المهام ذات الصبغة الإستعجالية، وبخصوص ذلك نؤكد لكم بأن الفترة المحددة للإنتقال غير كافية لتحقيق هذه المهام، لأجل ذلك اقترحنا كأجل للشروع الفعلي في تطبيق مقتضيات هذا التعديل خمسة سنوات ،ومع ذلك فإن إقرار ثلاثة سنوات يجب أن يكون شروطا بضرورة وضع آليات للمراقبة والتدخل لاحترام هذه المدة من طرف كل الفاعلين في القطاع واحتساب العد العكسي لهذه السنوات الثلاث بدءا بنشرها في الجريدة الرسمية.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون،

في الختام نؤكد كمركزية نقابية تضع ضمن أولويات إهتماماتها صيانة حقوق ومكتسبات الشغيلة وعموم المأجورين على أن المغادرة الاختيارية المقترحة على مستخدمي المكتب الوطني للنقل هي في فهمنا تسريح مغلف إذا ما استحضرنا هزالة التعويض المرصود في مقابل حجم العطاءات التي قدمها أطر ومستخدموا المكتب الوطني للنقل لهذا القطاع والبلاد، نتمنى أولا أن تتم البلورة العملية لصيغ التشجيع المقترحة من طرفكم والموجهة لهذه الفئة التي ستغادر المكتب الوطني الى سوق النقل المفتوح على كل الاحتمالات، ثانيا: العمل على إعادة النظر في القانون الأساسي للمكتب الوطني للنقل حتى يكون محفزا ومشجعا لأطره ومستخدميه كي يتمكنوا من القيام بمهامهم الجديدة على الوجه الأكمل في ظروف اجتماعية تمكن من تحقيق شعار موظف الألفية الثالثة والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار بهذا التدخل ننهي مناقشة المشروع قبل الإنتقال الى عملية التصويت، أخبر المجلس الموقر بأنه يوجد معنا في القاعة الأستاذ ياسين عمر الإمام رئيس دائرة الشؤون الخارجية بالمؤتمر الوطني وعضو البرلمان السوداني وبصحبته الأستاذ المحجوب عبد السلام الأمين العام لهيئة الأعمال الفكرية، نرحب بالضيوف الكرام في بلدهم الثاني مناسبة سائحة للإشادة بالعلاقات التاريخية والأخوية التي تجمع بين الشعبين الشقيقين

:المملكة المغربية والمملكة السودانية ومرحبا مرة أخرى عفوا الجهورية السودانية عفوا إذا كانت زلة لسان ،فأقول العلاقات الأخوية التي جمعت دوما بين الشعبين الشقيقين في المملكة المغربية والجمهورية السودانية .

ننتقل الآن بإذنكم للتصويت على النص مادة، مادة، المادة الأولى: لم يأت بشأنها تعديل، أعتقد أنه يمكن طرحها على المجلس الموقر الموافقون، المعارضون، الممتنعون إذن صادق المجلس على المادة الأولى بالإجماع، المادة الثانية ورد بشأنها تعديل مشترك من فرق المعارضة فريق الاتحاد الدستوري فريق الحركة الشعبية للأصالة المغربية والعدالة الإجتماعية فريق الديمقراطي وفريق الحركة الديمقراطية الإجتماعية الكلمة لأحد السادة أصحاب التعديل لتقديمه للمجلس التعديل على المادة الثانية تفضل.

*** أحد السادة المستشارين:**

شكرا السيد الرئيس،

السيد الوزير المحترم،

السادة المستشارين المحترمين.

قبل أن اتدخل في التعديل، عندي السيد الرئيس واحد الملاحظات، الملاحظة الأولى وهي أنه في الصفحة 33 من التقرير اللي هو بين يدينا دايرين بأن فرق المعارضة سحبت واحد التعديل واحنا ما اسحبناهش حيث يهم واحد العدد ديال المواد من بعدما تسحبش وهذاك ربما خطأ فيما يخص هذا التعديل في المادة الثانية وهو يهم نقل البضائع في الفصل 24 مكرر، يهدف الى رفع الحمولة التي وزنها المأذون به محملة من 3500 الى 5500 كيلوغرام كذلك فيما يخص الفصل 24 مكرر مرتين دائما في المادة الثانية نفس الموضوع رفع الوزن من 3500 إلى 5500 وشكرا سيدي الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار. الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير:

شكرا سيدي الرئيس،

السادة المستشارون المحترمون،

لقد حاولت الحكومة باقناع فرق المعارضة حول هذا التعديل، وذلك لأن هذا التعديل ينص أن تستثني أصناف الشاحنات التي تبلغ حمولتها 5500 كيلوغرام والحكومة لم تقبل هذا التعديل لأنه يستثني فئة من فئات الشاحنات التي يتراوح وزنها الاجمالي المأذون به بين 3500و5500 كيلو غرام من العقوبات على مخالفة مقتضيات القانون المنظم لقطاع النقل علما بأن المشروع أخضع استغلال الشاحنات التي يفوق مجموع وزنها المأذون به محملة 3500 كيلوغرام لضرورة التقييد بالسجل الناقلين لإنجاز عملية النقل للغير وكذلك ارتأت الحكومة أنه إذا قبل هذا التعديل سوف يلعب دور مهم في إخضاع الشاحنات التي وزنها من 8000 كيلوغرام للإجراءات إدارية أخرى التي نريد أن لا تكون في الحقيقة إذا قبلنا هذا التعديل فسوف نشجع نقل قطاع النقل السري آخر بين صنف 3500 صنف 5500 كيلوغرام وبذلك لم نقبل هذا التعديل وشكرا سيدي الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد الوزير جريا على المسطرة المعتادة أطرح السؤال هل من متدخل لمعارضة التعديل الكلمة للمستشار السيد أحمد القادري.

*** السيد المستشار أحمد القادري:**

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين المحترمين،

التعديل الذي استمعنا إليه، اكتفى مقدم التعديل برفع الحمولة من 3500 كيلوغرام إلى 5500 كيلوغرام بدون إعطاء وأي مبرر لهذا التعديل وأي تفسير يدفع الى القيام بهذا التعديل وبطبيعة الحال لا يمكننا أن نصوت على تعديل لم توضح فيه الأسباب ولا الغايات ولا

المقصود من هذا الرفع لاسيما وأننا كما وضح السيد الوزير أن الحكومة تحاول أن تنظم هذا القطاع بالشكل وكما أشارت جميع التدخلات بما فيها تدخل الأستاذ الجوهري باسم المعارضة على أن القطاع يجب أن ينظم ويجب أن يستبعد النقل السري نظرا لما يترتب عن هذا النقل السري من حوادث ومن انعدام التأمين ومن ضحايا ومن ومن فلهذا نحن كأعضاء المجلس لم نفهم الغاية من هذا التعديل ولاسيما بعد تدخل السيد الوزير، وقال أن قبول هذا التعديل سيخلق بصفة فعلية مجال للنقل السري آخر، فلهذا نعتقد أن هذا التعديل غير مبرر وليست له أسباب النزول وأن الغاية منه غير واضحة ونقول بأنه كفرق أغلبية لا مبرر له وشكرا.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار من تدخل لتأييد التعديل.

الكلمة للسيد المستشار.

*** المستشار السيد عبد المجيد المهاشي :**

شكرا السيد الرئيس،

هو في الحقيقة كنت أظن بأن الإخوان في الأغلبية تابعوا سير أعمال للجنة المالية وكانت واحد عدة تبريرات وعدة مناقشات، كانت المناقشة جد مهمة اللي دارت مابين السيد الوزير ومابين أعضاء المعارضة مقدمي التعديل إلا أنه ماكاين باس اندكروا بأسباب نزول هذا التعديل فكنا قلنا داخل اللجنة بأنه العالم القروي فيه واحد العدد كبير ديال الشاحنات مابين 3500و5500 ما يمكنش أي هادوك الناس كلهم غادي يجيؤا ويتقيدوا في السجل ، فين ما يبغي يتحرك خاص يجيء حتى للرباط الى المصالح المركزية باش يدير الإجراءات الضرورية لذلك وتجنبا لأنه كاين واحد المناطق اللي جد نائية ويصعب فيها التنقل قلنا بأن هذه الفئة من السيارات تبقى خارجة عن هذا التنظيم هذا وهذا الإجراء وشكرا السيد الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد المستشار.

يمكن الآن الانتقال الى عملية التصويت على التعديل واطلب من السيد الأمين أن يراقب عملية التصويت يمكن الكلمة للسيد الوزير تفضلوا.

*** السيد الوزير:**

شكرا السيد الرئيس.

كنت أظن.. ولكن شكرا على ليونكم أريد أن أقول جوابا على تدخل السيد المستشار المحترم أن فيما يخص التسجيل هو تسجيل يعني لا يعرض هذه الفئة من الشاحنات أن يلجأوا إلى الوزارة لتقييدهم هناك دفتر التسجيل سوف يكون رهن إشارة جميع السائقين ويمكن حتى في المكاتب التي تبع الدخان، وكنت قلت في اللجنة بأن هذا دفتر التسجيل سوف يكون رهن إشارة وبذل؛ لاأظن أن هناك إشكال فيما يخص التسجيل والهدف المتوخى العميق من ذلك هو أن لا يخلق فئة جديدة من الناقلين السريين في البلاد وشكرا.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد الوزير.

أعرض التعديل على التصويت :

- الموافقون على التعديل 18.
- المعارضون: 55
- الممتنعون لا أحد.

رفض التعديل ب55 مقابل 18،

أعرض **المادة الثانية** كما وافقت عليها اللجنة للتصويت :

- الموافقون 55
- نفس العدد المعارضون 19
- الممتنعون لاأحد .

وافق المجلس على المادة الثانية ب55 مقابل 19 وبدون امتناع.

المادة الثالثة : لم يرد بشأنها تعديل ربما يمكن طرحها على المجلس.

- الموافقون : صادق المجلس بالإجماع على المادة الثالثة ،

المادة الرابعة : وردت بشأنها ثلاث تعديلات مشتركة من فرق المعارضة الكلمة لأحد السادة أصحاب التعديل يمكن ربما تقديم

التعديلات الثلاث دفعة واحدة على أن يجري التصويت على كل تعديل على حدى الله يجازيكم ذكروا بالاسم العزيز تفضل الكلمة للسيد عبد المجيد أمهاشي السيد المستشار.

*** السيد المستشار عبد المجيد أمهاشي:**

شكرا السيد الرئيس.

كيف ما اقترحت السيد الرئيس، هذه التعديلات الثلاثة تقريبا كيهموا نفس الموضوع وهما اللي كيهموا نفس التعديل الأول ديال المادة الثانية دائما تنحدتوا فيه على رفع الحمولة من 3500 كيلوغرام الى 5500 كيلوغرام للأسباب اللي ذكرتها من قبل وشكرا السيد الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد المستشار، الكلمة للسيد الوزير نقطة نظام.

نقطة نظام أحد السادة المستشارين:

النظام الداخلي لا يبيح أن يطرح تعديل سبق أن بث فيه هذا التعديل جاء فقط للملاءمة ومادام أن الأصل في التعديل السابق فما يمكنش أي انصوتوا عليه مرتين هذا جاء للمطابقة للملاءمة.

*** السيد رئيس الجلسة:**

السيد المستشار، هذه وجهة نظركم المحترمة ولكن التعديلات وضعت ووزعت ويعني أخدت ولو كان نفس التعديل فهو ينصب على مادتين مختلفتين الحالة الأولى المادة الثانية وفي الحالة الأخرى المادة الرابعة لا السيد شوف أسيدي، مرة أخرى السيد المستشار الأمور باينة الأغلبية كاينة المعارضة كاينة ماعرفتش فين كاين المشكل لا واش شوف المجلس عنده الوقت الكافي مع التعديلات التعديلات تنصب على فصول مختلفة والتعديلات وزعت عليكم غتبقى معلقة غادي انتبعوك في رأيك غتبقى معلقة إذن في المحضر سيسجل بأن المجلس لم يبث في التعديلات المقدمة من طرف فرق المعارضة باغين توصلوا إلى هذه النتيجة، السيد الوزير قابلين هذه النتيجة الإشكال غنطرحوا غانوصلوا إلى رشكالية أخرى التعديلات وزعت لاما امستعدنش اندخل في هذه المنافشة انطلبوا رأي السيد الوزير لأن في المناقشة انطلبوا رأي الوزير السي السيد المستشار راه كل واحد يقوم بدوره انخليوا الوزير يأخد الكلمة لأن المناقشة عندها مسطرة خاصة بها السيد الوزير بعد يعطينا رأيه.

*** <u>السيد الوزير:</u>**

لنفس الأسباب السيد الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة:**

حتى رفض المناقشة راها مناقشة السيد الوزير الى ابغى يرفض مناقشة التعديل فله الحق أن يبدي بهذا الرأي السيد الوزير تفضلوا.

*** <u>السيد الوزير:</u>**

رأيي في التعديل لنفس الأسباب لم تقبل الحكومة هذا التعديل لنفس الأسباب التي ناقشناها من قبل الحكومة لا تقبل هذا التعديل وشكرا.

*** السيد رئيس الجلسة:**

طيب وهذا موقف آخر وإلى ابغيتوا انخليوا الأمور معلقة انخليوها هل التعديل وارد لا شوف الى ابغيت تدخلوا المعارضة التعديل فلكم ذلك الكلمة للسيد المستشار.

*** السيد المستشار أحمد القادري:**

احنا تنسجلوا بكل احترام أننا مع الأسف النظام الداخلي واضح في هذه الأمور لا يمكن طرح أي تعديل سبق رفضه من طرف المجلس مرة ثانية أمام المجلس هذا واحد النظام وحدة المادة إلى ابغيتوا انرجعوا لها انرجعوا لها لأنه غادي يكون من العبث أننا أن نناقش واحد التعديل سبق البث فيه وهذا عمل السيد الرئيس تنعتقدوا أن هذه واحد التقاليد هذه المادة جاءت للمطابقة ماهو الجديد ما بين التعديل الاسبق وهذا التعديل هذا.

*** السيد رئيس الجلسة:**

غاوقفوا الجلسة شوف لأن التعديل ماشي على نفس المادة.

* السيد المستشار:

احنا دولة الحق والقانون وقف الى ابغيتي توقف ولكن القانون فوق الجميع .

* السيد رئيس الجلسة:

الله يجازيكم دابا غير تنأخروا الجلسة لأسباب واهية التعديل لا ينصب على نفس المادة تفضلوا نقطة نظام للسيد المستشار.

* السيد المستشارأحمد التويزي:

شكرا السيد الرئيس،

في الواقع في الملاحظة التي أبداها السيد المستشار المحترم في الواقع يسمح لي انگول له أنها ماشي في محلها لماذا لأنه إلى كان التعديل في الأول أنه مرفوض في البداية ولكن هذه التعديلات الأخرى تهم مواد جديدة مواد أخرى داخل هذا مشروع قانون إذن ماغنبقاوش معلقين وبالتالي فإن المسطرة اللي طبقها السيد الرئيس فهي في محلها وهي مطابقة للقانون الداخلي ويجب أن نبث في جميع التعديلات المقدمة والقول على أنه التعديل مرفوض وإعادة طرحه هذا ماشي تعديل مرفوض وإعادة طرحة هذا تعديل على مواد جديدة إذن ماطرحش خليناك تكلم وعاد انتكلموا راه كلنا كنعرفوا انهرجوا إذن فهذا تعديل آخر ولو أنه المحتوى ديالو نفس المحتوى ولكن يصب على مواد جديدة في مشروع القانون وبالتالي فإن المسطرة اللي طبقها السيد الرئيس فهي مسطرة في محلها والحكومة راه واعية بهذا الموضوع لأنها أعطت الإجابة ديالها ضد التعديل وليس علينا إلا أن نمر لعملية التصويب وشكرا السيد الرئيس.

* السيد رئيس الجلسة:

شكرا الكلمة للسيد المستشار.

* السيد المستشارعبد المجيد المهاشي :

وضح السيد المستشار المحترم بأنه التعديل الأول كيهم تقيد في السجل الى آخر إجراء في التعديل الثاني كانهدروا على الغرامات فيما يخص هديك الحمولات إذن الموارد راه مختلفة والتعديلات مختلفة وشكرا سيدي الرئيس.

* السيد رئيس الجلسة:

اعتقد أن التعديلات تنصب على مواد مختلفة، في فهم الرئاسة لامانع أن تطرح على المجلس والسيد الوزير امشى في هذا الإتجاه ولو قال أن هذه التعديلات مرفوضة لنفس الأسباب، إذن إلى كان أي طعن في هذه المسطرة أنا اقترح عليكم أثناء الوقت ديالنا انوقفوا الجلسة واندیروا استشارة وانرجعوا، المهم وهو انبغيواتكون المسطرة سليمة ما فيها طعن، طيب غادي انقترح عليكم انجتهدوا، نقول بأن التعديلات رفضت بنفس العدد العدد الذي سجلنا مسابقا ونمر واش متفقين واش الجميع متفق، إذن التعديلات الثلاث رفضت بنفس الأعداد نقطة نظام للمستشار السيد محمد الجوهري.

* المستشارالسيد محمد الجوهري:

السيد الرئيس، الأمور راه واضحة عندنا كاينين زوج فصول المادة 24 والمادة 24 مكررة التعديل على مادتين مختلفتين ولأسباب مختلفة كيف گال السي عبد المجيد التعديل الأول كيهم الشاحنات (الكاميونات بالداريجة) اللي ابغينا انرفعوا من 3 طن ونصف الى 5 طن ونصف والتعديل الثاني كيهم الغرامات لأن فيها من 2000 درهم الى 10 ألف درهم بحيث شاحنة عندها 3500 درهم يمكن أن ضربوها بغرامة ديال 10 ألف درهم متى كيصور هو 10 ألف درهم فلذلك ابغينا انرفعوا الحماية للناس الضعاف تكون عندهم حماية قانونية هذا مقصوز من التعديل الأول ولا التعديل الثاني وهذا هو المقصود من الساسة كلها لأن هذه القواعد هي سياسة استراتيجية معينة للقطاع تنقولوا بأن القطاع واستسمح ربما انرجعوا إلى هذا الموضوع للشرح عند تناول الكلام فيما يخص المؤيد للتعديل وكانلتمسوا ابتعوا المسطرة السيد الرئيس وراه المسطرة سليمة وشكرا.

* السيد رئيس الجلسة:

ولكن كنلتمس بدوري انتعاونوا انديروا هذه المسطرة المختصرة انسجلوا في الحضر بأن المجلس صوت على التعديلات الثلاثة ورفضها بنفس العدد السابق الله يجازيكم.

* المستشارالسيد محمد الجوهري:

احنا ماشرحناش وجهة نظرنا الحوار والنقاش هو المهم احنا تنعرفوا الأغلبية كاينة احنا كنعرفوا بأن ماغاديش هذا ولكن مواقفنا خاص تسجل وانقولها هذا الأقلية والمعارضة هذا هو الحق اللي عندنا ماعندناش شي حق آخر.

* السيد رئيس الجلسة:

تعاونوا مع الرئاسة الله يجازيكم أطرح التعديل الأول على المجلس نفس العدد رفض المجلس التعديل الأول على المادة الثانية بنفس العدد التعديل عفوا على المادة الرابعة التعديل الثاني أطرحه على المجلس رفض بنفس العدد، التعديل الثالث نسجل في المحضر نفس الشيء بأن المجلس رفضه بنفس العدد أعرض الآن أرجع إلى المادة الرابعة كما وافقت عليها اللجنة للتصويت الموافقون لا الله يجازيكم كاين أمين الجلسة هو المكلف هو المسؤول عن إحصاء الأصوات وانتبعوا شويا المسطرة الأخ الأمين، الموافقون 52 المعارضون 20، الممتنعون لا أحد، صادق المجلس على المادة الرابعة ب 52 مقابل 20 المادة الخامسة لم يرد بشأنها تعديل الموافقون صادق المجلس على المادة الخامسة بالإجماع، المادة السادسة والأخيرة ورد بشأنها تعديل مشترك من فرق المعارضة الكلمة لأحد السادة أصحاب التعديل الكلمة للسيد المستشار.

* أحد السادة المستشارين:

شكرا السيد الرئيس.

فيما يخص هذا التعديل اللي كيهم المادة السادسة كيهم بالأساس المرحلة الانتقالية اللي الحكومة جابت في المشروع الأصلي اللي 24 شهر وقع تعديل داخل اللجنة وأصبحت 36 شهر واحنا في فرق المعارضة كانشبتوا ب24 شهر لأن كانشوفوها مدة زمنية مناسبة لديك الفترة الانتقالية حيث أنه كانعرفوا بأن الحكومة الحالية مرت عليها سنتين ربما في الإنتخابات المقبلة تولي حكومة أخرى والا شي حاجة أخر فلهذا خاصها تأخذ هذه الفترة هذه ديال عامين كانشوفوها مناسبة باش تنفد هذا القانون هذا وشكرا السيد الرئيس.

* السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار السيد الوزير.

* السيد الوزير:

شكرا السيد الرئيس،

جاءت فعلا الحكومة بمدة انتقالية ل 24 شهرا وهذه المدة ستمكن الإدارة أن تتخذ الإجراءات اللازمة من حيث التدابير الضرورية لتأهيل القطاع ،وكذلك لتوفير الأدوات اللوجوستيكية لنذهب من مرحلة الى مرحلة أخرى، وقد تم قبول مدة 36 شهرا نزولا عند رغبة المستشارين داخل اللجنة وهذا لا يؤثر كثيرا على هذا المشروع شكرا سيدي الرئيس.

* السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير هل من تدخل لمعارضة التعديل الكلمة للسيد المستشار.

* المستشارالسيد عمر الإدريسي:

شكرا السيد الرئيس ،

إخواني المستشارين، السادة الوزراء،

في الحقيقة أنا استغربت لأن حتى إخوان في المعارضة في المناقشة ديالهم في اللجنة كانت المناقشة ديالهم والمساهمة ديالهم قايمة أنهم تفهموا الطلب ديالنا أو الرقتراح اللي كان جاء من مجموعة من الإخوان ديال تمديد المدة في بعدما كانت 60 شهر وجاء أحد الاقتراحات وكان حل وسط في إطار النقاش وابقات على 36 شهر لاش 36 شهر وماشي 24 شهر، المكتب الوطني للنقل غيكون مضطر في إطار التحرير وباش يخدم هذا القطاع ديال النقل غادي يكون مفروض عليه على أنه يأخذ واحد مجموعة ديال التدابير باش ينظم القطاع لأن في الحقيقة ابغينا القطاع ديال النقل في المغرب يكون منظم ومهيكل هيكلة صحيحة اللي يمكن تخدم الاقتصاد ديال البلاد ويمكن تخدم حتى العاملين داخل هذا القطاع مهنيين أو كل الأطراف المساهمة في قطاع النقل لهذا احنا

كانتشبتوا ب36 شهر وكانرفضوا هذا الاقتراح وشكرا السيد الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار الكلمة للسيد المستشار.

*** المستشارالسيد محمد الجواهري:**

في إطار الصوت المؤيد للتعديل طبعا أذكر بأن مجلس النواب صادق على 24 شهر وبأن المشروع الحكومي فيه 24 شهر مافيهش 60 شهر أبدا، وأننا تحققنا من هذه المسألة داخل اللجنة ورجعنا للمشروع ديال الحكومة الأولى ورجعنا للمداولات ومناقشات مجلس النواب، وطبعا ثبت بأن مجلس النواب صادق على 24 شهر كيف شرحت قبل قليل في المنصة، قلنا الطفرات السريعة قد تقسم الضهر، ولكن الوثيرة اللي احنا باغي انمشيوا بها راها ما توصلناش 36 شهر تساوي ثلاثة سنوات في عمر شعب راه تساوي 300 سنة في عمر الناس غاديين كيتقدموا، 24 شهر وكثيرة بزاف لماذا ؟السيد الوزير كيشرح وتيقول التأهيل تأهيل المهنيين من أجل الإندماج في الخطة الجديدة التي سيكون عليها النقل المهنيين هما اللي عادي راه مؤهلين وراهم موجودين وقاريين مابقاش، مهني اللي هو أمي كان كريسور ومايتعرفش أي يكتب اسمه ومن بعد حتى ولى داركامنيون ما ابقاش، الآن هناك مهنيين متخرجين من المعاهد الشاحنة اللي اشرى شاحنة الآن ثلاثة سنوات راها انتهت وخاص شاحنة أخرى هو قطاع حيوي جديد متجدد 24 على 24 وربما انقولوا ساعة بعد أخرى من بعد ثلاثة سنوات ربما تخرج آليات جديدة، فاش غادي اندركوا احنا ماغادي اندركوا والو غادي اندركوا ذاك الشي اللي شاط على الناس فلذلك راه صعيب جدا أننا نمشي في اتجاه ديال ثلاثة سنوات المكتب الوطني للنقل راه الدراسة ماشي عاد بدأت، راه الحكومة كتوجد راسها راه هذه خمسة سنوات هذا مشروع ماشي جديد راه مشروعه قديم والآن احنا في الخطوات ديال التنفيذ ديالو التشريعية الخطوات ديالو التشريعية المكتب الوطني للنقل كانت استراتيجية ديالو موضوعة موجودة والأمور كلها مهيئة ولذلك فالحقوق ديال العمال راها مضمونة الحقوق ديال المتعاقدين وديال المرتبطين بالمكتب حقوق مضمونة وطبعا كاينة وسائل باش هي مضمونة إنما القطاع إلى مارزعنا فيه الحياة من الآن كونوا على يقين بأنه لن يتأهل ولن يساير ما نحن بصدده ها الألفية الثاثة ها العولمة ها الطريق غادي تجل غادي نرفع الحواجز 2010 في 2003 عاد احنا غادي اگولوا بسم الله بالعكس الناس راهم مشاوا ووجدوا الآن أوربا كيستعدوا يتخلصوا حتى من الحوايج ديال القرن المقبل النهار فاتح يناير غادي يبدلوا السريرات ويبدلوا الكراسي علاش يتگلسوا ويفضيوا كل شيء ويبدأوا ويدخلوا مع 2000 وبنفسية جديدة واحنا يالله كانفكروا واش انتاهلوا والا انتسناوا ثلاث سنوات نحن لا نوافق بل نؤكد على أن الإقتراح بل يجب أن نرجع الى ما أتي به المشروع الحكومي وهو حل وسط وشكرا.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار.

أعرض التعديل على التصويت الموافقون 20 المعارضون 54 الممتنعون لا أحد رفض التعديل ب54 مقابل 20 أعرض المادة السادسة كما وافقت عليها اللجنة على التصويب الموافقون 54 المعارضون 20 الممتنعون لا احد صادق المجلس على المادة السادسة ب 54 مقابل 20 اعرض المشروع القانون برمته على التصويت الموافقون 54 المعارضون 20 الممتنعون لا أحد إذن وافق المجلس لالأغلبية على مشروع القانون رقم 99/16 القاضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف الصادر في 12 نونبر 1963 في شأن النقل بواسطة السيارات عبر الطرق وننتقل الآن الى درسة مشروع القانون المتعلق بالنقابات المهنية الكلمة للسيد الوزير.

*** المستشار السيد عبد الحق التازي:**

السيد الرئيس أطلب رفع الجلسة لمدة عشر دقائق.

*** السيد رئيس الجلسة:**

عملا بمقتضيات القانون الداخلي أن تتوقف الجلسة لمدة عشر دقائق.

*** السيد رئيس الجلسة:**

بسم الله الرحمان الرحيم

استئنفت الجلسة معدرة على التأخير ولكن ربما التأخير كانت فيه فائدة كما يقولون حيث ربما سيسهل على المجلس المامورية إذن ننتقل لدراسة القانون المتعلق بالنقابات المهنية وأرجو من جميع السادة المتدخلين أن يركزوا جهد المستطاع حتى نتمكن من إنهاء هذه الجلسة في وقت ملائم الكلمة للسيد الوزير لافي المنصة لكم الخيار.

*** السيد خالد عليوةوزير التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني:**

شكرا سيدي الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين،

كما تعلمون هذا النص هو طبعا متعلق بواحد القانون اللي هو مهم اللي هو ظهير ديال 57 المنظم للمنظمات النقابية وهذا المشروع هو مشروع تعديل على هذا الظهير 1957 اللي كيدخل في إطار الملاءمة بين التشريع المغربي والاتفاقية 98 اللي صادق عليها المغرب، الاتفاقية ديال المنظمة العالمية للشغل، إذن هذا مجرد إجراء ديال الملاءمة وهو المغرب الحكومة المغربية مطالبة به قبل الدورة اجتماع ديال... المقبلة الدورة 87 اللي غادي تنعقد في شهر يونيو ولكن من الآن خاص تمشي التقارير ديال دولة على حدى اللي كتعطي درجة الملاءمة ديال التشريعات ديالها القومية مع الفحوى والروح ديال هذه الاتفاقية ديال 98 فأريد بهذه المناسبة أن أشكر جميع أعضاء لجنة التشريع ورئيسها على الجو الايجابي والعمل الذي كان في هذه اللجنة والروح التي سادت التعاون بين الحكومة وجهاز هذه اللجنة ومجلس المستشارين وأشكركم.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد الوزير التقرير وزع على السادة المستشارين وعليه يمكن فتح باب المناقشة باسم فرق الأغلبية الكلمة للمستشار السيد المعطي بن قدور تفضلوا.

*** المستشارالسيد المعطي بن قدور:**

السيد الرئيس،

الوزراء،

إخواني المستشارين،

الواقع أن لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان لم تدخر جهد أثناء مناقشة المشروع 98/11 الذي يغير ويتمم الظهير الشريف المؤرخ في 16 يوليوز 57 حول النقابات المهنية وشؤونها لانحن في الأغلبية نؤيد كل إصلاح وتحيين يرمي الى التحكم في التحولات المتفاعلة مع النمو الديمغرافي والضغوط المتسارعة داخليا وعلى مستوى الظروف العالمية ونسيجها المتجدد في ركب الحضارة التي هي في تصاعد و تزايد، لقد كان الدستور واضحا في نظرته الى المنظمات النقابية التي أسند إليها مع مؤسسات أخرى معلوم تنظيم المواطنين وتمثيلهم باعتبار مجموعة من الأساسيات لابد من الرجوع إليها والاعتماد عليها وهذه الأساسيات يجب تطويرها باستمرار وتصحيحها لتكون في مستوى مانطمح إليه من تقدم ورخاء إن ترشيد العمل النقابي مسؤولية مشتركة بين الحكومة والمقاولات والمنظمات المعنية وتقضي القيام بدراسة جادة تنطلق من التعليمات الملكية والمطاميح الإجتماعية على أن تبادر الى ترسيخ فلسفة دافعة الى رفع عطاء التشغيل وتأمين حقوقه بحيث تتيح له مساهمة فعالة في إيجاد مناصب العمل ومحاربة آفة البطالة المزمنة ومن واجبنا كذلك أن نراعي النوعية وقواعدها فإذا كان العمل النقابي واحدا فإنه لابد أن ينظر الى المجتمع نظرة متفحصة تضع في اعتبارها أنه يتألف من غرف شتى في الصناعة التقليدية والتجارة والصناعة والخدمات والسياحة والصيد البحري وفي اعتقادنا أن هذا المشروع لا ينبغي أن يقتصر على جانب سياسي أو ديبلوماسي فقط ولكن على تدبير شمولي وسياسة واعية تعطي لكل ذي حق حقه وتستجيب لمدونة شغل ترضي الأجراء وتحمي المؤسسات والمقاولات وفي الوقت نفسه تراعي التزامات البلاد أمام المنظمات العالمية ونرجوا أن تتسع دائرتها لشمل عددا من الفعاليات لاتزال مغيبة فإذا كان الدستور قد ضمن للنقابات حق

الدفاع عن أهدافها وعن المنخرطين فيها فإن ذلك يجب أن يبقى سيفا في غمضه وهذا ما نتمكن من احقيقه في ظل الشفافية وترسيخ دولة الحق والقانون وتفعيلها حيث كلما ارتفع عطاؤها وتوزيعها لتروات بعدل وانصاف كلما ابتعدنا عن المتاعب والتظاهرات وابقينا السيف في غمضه كما قلنا ،ونحن نحيي كل افتتاح في هذا الشأن ونحيي كل الأفكار الرامية الى تنظيم اجتماعي قائم على التضامن والنوعية والتكوين كما نحيي الإدارة الوطنية الملتزمة بحماية الأجراء وهذه سنة حكيمة ومسلك رشيد فتنعكس إيجابياته على الاقتصاد الوطني وعلى المسيرة المغربية الطواقة إلى التصحيح والتغيير.

أيها السادة، لن أطيل الحديث لقد وافقت اللجنة المعنية على هذا المشروع بالإجماع، ولكنني أريد أن أؤكد ماذهبنا إليه من وجوب المحافظة على سمعتنا ومكانتنا بين دول المعمور ووجوب تتبع مستجدات المكتب الوطني للشغل وتشريعاته لتواكبها تشريعاتنا وبذلك نضمن استقرار اقتصاديا متوازنا ونرفع وثيرة الاستثمار الداخلي وعلاقتنا الخارجية والاقتصادية والمالية، المختلفة ويجب علينا أن نسرع الخطى وننكب بإخلاص على دراسة المقترحات والملاحظات الواردة في المؤسسات المتخصصة دون إبطاء ونأخذ بأحسنها الذي يرضي طموحنا وينعش الممارسات النقابية ومما يجب أن نهتم به كذلك أن الكثير من- تنظيماتنا وقوانيننا لا تطبق تطبيقا حقيقيا وقد يقع التناسي الذي يثير الخلاف والتجاهل الذي يستفز الآخرين وهذا يجب تداركه ليتمتع التشريع بقوته وقداسته ويتمتع المواطنون في ظل الملكية الدستورية ودولة الحق والقانون بما يتطلعون إليه من تقدم ورفاهية وسلام والسلام عليكم ورحمة الله.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة للمستشار السيد برقية محمد باسم فرق المعارضة فليتفضل .

*** المستشارالسيد برقية محمد:**

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

لي عظيم الشرف أن أتدخل باسم فرق المعارضة في مناقشة مشروع قانون عدد 98/11 يغير ويتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 57/1 /119 الصادر في 16 يوليوز 1975 بشأن النقابات المهنية فقد سبق أن أدلينا أثناء تدارسه على مستوى لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بالعديد من الملاحظات أذكر منها :

1. إننا في فرق المعارضة مع التعديل وقوانين القديمة وتحينها وملاءمتها مع التطورات والمستجدات التي عرفها العالم بصفة عامة والمغرب بصفة خاصة.

2. وبخصوص المشروع الذي بصدد مناقشته طالبنا من الحكومة إما الإتيان بمشروع متكامل لأن الظهير 16 يوليوز 1957 أصبح متجاوزا بحكم عامل الزمن وعامل التطورات الإقتصادية والإجتماعية الوطنية منها والدولية وأصبح بحاجة الى تعديل العديد من فصوله وتحيين وملاءمة العديد من بنوده حسب مقتضيات التطور ومتطلبات العصر أو تركه إلى حين مناقشة مشروع مدونة الشغل المرتقبة للإرتباط الوثيق بها

3. طالبنا بأن يكون التعديل شاملا ومنسجما مع المستجدات التي عرفتها بلادنا ومستجيبة للاتفاقيات وتوصيات منظمة العمل الدولية التي صادق عليها المغرب ورغبة منا في حرية النقابة واستقلالية المنظمات النقابية استقلالا تاما فقد لاحظنا في الفقرة الأولى من الفصل 2 مكرر الواردة في المادة الأولى التي جاءت لتضع المبادئ الأساسية التي يجب أن ترتكز عليها الحرية النقابية دون أي تدخل من طرف المنظمات المهنية أو الأجراء في شؤون بعضها البعض سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة، فيما يخص تكوينها وتسيرها وجاءت ناقصة في صياغتها وغير منسجمة مع الفقرة الثانية مع نفس الفصل فمنع التدخل وارد في الفقرة الأولى يخص المنظمات المهنية للمشغلين والإجراء في حين أن منع التميز بين الاجراء الوارد في الفقرة الثانية على أساس الانتماء. يخص

المنظمات المهنية للمشغلين والاجراء في حين أن منع التميز بين الاجراء الوارد في الفقرة الثانية على أساس الإنتماء أو النشاط النقابي للأجير فيما يتعلق بالتشغيل وتسيره وتوزيعه والتدليل المهني والترقية والمزايا الإجتماعية والفصل والإجراءات التأديبية تهم المشغل ومدير المقاولة بالدرجة الأولى وليس المنظمات المهنية للمشغلين وللاجراء ولشمولية النص وعمومية طالبنا بأن يشمل المنع المشغلين الفرداء ومديري المقاولات ووكالات التشغيل المستحدثة بل أكثر من هذا ولأعضاء ضمانات أكبر لاستقلالية المنظمات كان من اللازم أيضا أن يشمل المنع بعض الجهات الأخرى كممثلي وأعوان الإدارة والسلطات والأحزاب وغيرها التي تتدخل في أغلب الأحيان إما العرقلة التأسيس أو التأثير على الترقية التي يتم بها التكوين أو التسيير وذلك لكون الحرية النقابية من الحقوق الدستورية وكون مبدأ استقلال النقابة كما هو معبر عنه في نص اتفاقية المنظمة العمل الدولية يتعلق بكل الجهات الخارجة عن المنظمات النقابية لهذا اقترحنا أن يشمل المنع كل شخص طبيعي أو معنوي

السيد الرئيس،

السادة الوزراء ،

إخواني المستشارين،

وبخصوص الأحكام الواردة في الفصل 23 من المشروع الذي نسخ نفس الفصل 23 من الظهير 16 يوليوز 1957 والذي حدد المتابعات من أجل مخالفات المقتضيات الواردة في الفصل السالف الذكر نذكر بأن هذا الفصل جاء تطبيقا للمقتضيات الاتفاقية الدولية رقم 98 التي صادق عليها المغرب سنة 1957 كما جاء على لسان السيد الوزير والمشكل الذي بقي مطروحا وهو عدم تحديد الأفعال التي تعتبر مساسا وعرقلة لممارسة الحق النقابي وكذلك الإجراءات التي تعتبر ذات طابع تميزي لأسباب نقابية صحيح أنه من الصعب تعدادها على سبيل الحصر، لكن إعطاء بعض الأمثلة في إطار مناقشات اللجنة لانها تشكل أعمالا تحضيرية وتظهر ... وستسهل على القضاء ممارسة سلطته التقديرية لأن العمومية في النصوص تؤدي الى تعدد التأويلات والتفسيران والاجتهادات ،وتضع الدقة القانونية المفترضة في التشريع فيؤثر ذلك بدون شك في التطبيق .

2. إذا كانت مدة العقوبات الحبسية تبدو كافية فإن مبلغ الغرامات المنصوص عليه لا يتناسب مع حجم المخالفة فالأمر يتعلق بالمساس بحق دستوري وحق من حقوق الإنسان الأساسية كما أقر ذلك المؤتمر الأخير لمنظمة العمل الدولية المنعقد في يوليوز 1998 وقد اقترحنا الزيادة في مبالغها ولكن يعد رد السيد الوزير الذي أكد أن الحكومة لا تقصد تعديل ظهير 16 يوليوز 1957 ولكن هدفها من تعديل هذه الفصول فقد جاء كرد على منظمة العمل الدولية قبل صدور تقرير لجنة الخبراء لتحسين صورة المغرب لدى المنظمات الدولية، وهذا ماكنا نسعى أليه منذ بداية الثمانينات حينما تحملنا مسؤولية التطبيق سياسة التقويم الهيكلي وكنا نتمنى بأن تتقدم الحكومة بمدونة الشغل الى البرلمان أو وضع هذا اعتماد المشروع الجزئي الذي لا يضيف جزءا جديدا الي تطلعات النقابات ومنظمات الأجراء والطبقة العاملة ولهذا نريد من الحكومة بأن تتقدم بمشروع المدونة في أقرب وقت لما له من انعكاسات إيجابية اجتماعيا واقتصاديا والسلام عليكم.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار،

الكلمة للمستشار السيد عبد القادر أزريع عن الفريق الكونفيدرالي .

*** المستشارالسيد عبد القادر أزريع :**

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني باسم الفريق الكونفيدرالي أن أتدخل كذلك في إطار مناقشة القانون رقم 11/98 يغير ويتمم الطهير الشريف الصادر في 16 يوليوز 1957 بشأن النقابات المهنية واختصارا للوقت بهذه المناسبة نؤكد في إطار الكونفيدرالية الديمقراطية للشغل على:

أولا : الدور التاريخي الذي لعبته الحركة النقابية المغربية في تأطيرالطبقة العاملة لما يسهم في تطوير مجتمعنا تطورا شاملا

اقتصاديا واجتماعيا وفكريا وهذا ما أهل الطبقة العاملة اليوم بفضل هذه المجهودات المتواصلة لكي تكون قادرة وفاعلة في معركة التغيير والديمقراطية التي تعيشها بلادنا، وهذا بالضرورة يستدعي من الحكومة وأرباب العمل مراجعة جدرية لنظرتهم بخصوص موقع ودور العمل النقابي في الساحة الاجتماعية وأهميته لتأهيل الاقتصاد الوطني والمقاولة المواطنة .

ثانيا: إن التحولات العالمية الكبرى والتي باتت تفرض إعادة النظر في علاقة الشغل وفي مقومات وضوابط سوق الشغل سواء كانت وطنية أو عالمية، فإعادة النظر هاته تستدعي مراجعة شاملة لمختلف القوانين المنظمة العلاقات المهنية تماشيا مع المواثيق الدولية التي صادقت بلادنا على العديد منها وحتى يتأتى للنقابة اليوم أن تنجز مهمتها النبيلة بالتكامل لابد لكي تحتل موقعها كشريك في فضاء المقاولة وفي علاقتها بالدولة والحكومة.

السيد الرئيس ،السادة الوزراء،

إخواتي إخواني ،

من هنا يلزم التأكيد على أن العالم اليوم يسير نحو ميثاق اجتماعي جديد من شأنه حفظ التوازنات الاجتماعية ومواجهة التوحش في المجال الاقتصادي والاجتماعي إن هيمنة اقتصاد السوق وتسلط المال الرأسمالي على القرار كان اقتصاديا أو سياسيا أو اجتماعيا من شأنه إدخال العالم في مرحلة من الفتنة ستكون نتائجها لقدر الله أوخم من نتائج الحروب العالمية السابقة لذلك نعتقد في الكونفيدرالية الديمقراطية للشغل أننا جميعا مسؤولون عن رد مخاطر هذا الوضع المحتمل من موقع الدفاع عن مصالحنا الوطنية تعلق الأمر بالأرض أو بالإنسان خاصة الإنسان المنتج وفي هذا الإطار ومن أجله نعتبر أن مأسسة الحوار وشفافية التفاوض والدعم المادي والقانوني للعمل النقابي من أولوية الأولويات في جدول أعمال الحكومة الحالية، فإذا كنا بالفعل وهذا ما نتمناه نهدف إلى التغيير الديمقراطي الحقيقي فإن رافعته الأولى والأساسية هي الملف الإجتماعي.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

تأسيسا على هذا التصور نشدد مرة أخرى على الحوار وعلى الالتزام به وخاصة فيما له علاقة بالقضايا الكبرى من حجم مدونة الشغل لقد كنا في الكونفيدرالية الديمقراطية للشغل مع مدونة جديدة مطابقة للخطة التاريخية التي تعيشها بلادنا وتتطلع الى المستقبل الذي تتحقق فيه عدالة اجتماعية تصون كرامة الانسان المغربي في إطار دولة الحق والقانون،وبهذه المناسبة ،والمناسبة شرط كما يقال نسجل وبأسف شديد أن الحكومة في الفترة الأخيرة انفردت بإعداد الصيغة النهائية للمدونة دون الأخذ بعين الاعتبار رأينا في الموضوع وهو أن مشروع المدونة ليس إلا نقطة واحدة من نقط الملف المطلبي العديدة ومن التصريح المشترك كذلك الذي كنا ومازلنا نعتبره إطارا للحوار والتفاوض ونؤكد مجددا أننا معنيون بالمدونة ولن نسمح بتمريرها في غياب حوار شامل لمختلف محاور الملف المطلبي للطبقة العاملة المغربية والتي تعيش اليوم وضعا أكثر من مزري فهي مهددة في قوتها اليومي بل وفي استمرار وجودها إن أوضاع عمال إيكوز وصوناصيد وسيكور والتيكنا وسوكفرامة على سبيل المثال لا الحصر لم تعد تقبل الانتظار، إننا وبكل مسؤولية وبروح وطنية صادقة نعلن لكم السادة الوزراء وللرأي العام الوطني أن صبرنا قد نفد وأن الحكومة ملزمة بالاسراع بهذا الحوار الشامل.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

إن التعديل المطروح علينا اليوم للمصادقة والذي يدخل في إطار الملاءمة بين التشريع المغربي وبعض الاتفاقيات الدولية نعتبره مدخلا لتحقيق انتظارات وآمال الطبقة المغربية وقد تقدمنا بتعديلات كانت تهدف في إطار إعطاء نفس جديد لهذا التعديل يفتح المجال للفعل النقابي ليقوم بدوره كاملا أخذا بعين الإعتبار الدستور المغربي ومختلف المواثيق الدولية وبعد النقاش الذي شاهدته اللجنة

الموقرة توافقنا على هذا المشروع كما عدلته وتدخلت فيه مختلف الفرق المساهمة في اشغال اللجنة بما يخدم هذا الأفق ويفتح باب الأمل أمام الطبقة العاملة المغربية.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء ،

إخواني المستشارين،

إن مصادقتنا على هذا القانون هي رسالة قوية لكل الأطراف المعنية بالملف الإجتماعي لكي تكون في الموعد مع تجديد انطلاقة التغيير والديمقراطية في بلادنا والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة للمستشار السيد عقا الغازي باسم الاتحاد الديمقراطي للشغالين .

*** السيد المستشار عقا الغازي:**

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس، المحترم،

السادة الوزراء المحترمين،

إخواني المستشارين المحترمين ،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم منظمتنا النقابية الاتحاد الديمقراطي للشغالين لمناقشة مشروع قانون 98/11 الذي يغير ويتمم الظهير الشريف الصادر في 16 يوليوز 1957 بشأن النقابات المهنية إن تقديم مشروع القانون هذا في ظروف حاسمة تنتظر فيها تقديم مدونة الشغل لمن شأنه أن يعطي صورة عن سياسة غير واضحة رغم ماجاء كمبرر للسيد الوزير أنه لا يمكن الربط بين المشروع بصدد الدراسة ومشروع مدونة الشغل لكونه يتعلق بالتزامات المغرب لدى المنظمات الدولية، لأننا في المغرب نعرف أننا لانلتزم بكل قرارات المنظمات العمل الدولية ولا نطبق مافي تلك القرارات التي وقعنا عليها وإذا رجعنا الى المشروع في حد ذاته وإلى الفصل الثاني المكرر كما عدلته اللجنة وصادقت عليه بالإجماع فماهي الضمانات المخولة لعدم التمييز بين الإجراء في حرية النشاط النقابية على مستوى المؤسسات إذ لوحظ الاسفزاز يمارسه ممثلوا بعض المركزيات على الآخرين داخل المؤسسات وماتمارسه الحكومة في شخص السيد الوزير على بعض النقابات التي أقصاهم السيد الوزير من الحوار الاجتماعي بحكم أنه يحاور النقابات ذات التمثيلية وأقول للسيد الوزير وللحكومة في هذا الصدد أن المقايس المتبعة في هذا الإطار غير صحيحة لسبب بسيط هو أن المشاركة في الإنتخابات تكون ضعيفة جدا ولا تشمل كل الأجراء، ومن جهة أخرى يتبادر الى الذهن غموض وتعميم في الجملة أن يعرقل ممارسة الحق النقابي وهذا اكتفي بالإشارة فقط حتى لا يقال أنني بجانب الباطرون ولكن أخاف أن يكون سيفا ذو حدين ويمس المنظمات النقابية نفسها وسيأتي الوقت الذي سنناقش فيه حق الإضراب وكذا الممارسة كحق دستوري لكن هذا لا يمنعنا من القول بجدوى الفصل في منع أي تمييز بين الأجراء فيما يتعلق بالتشغيل وتسير الشغل وتوزيعه والتدريب المهني والترقية ومزايا أخرى الإجتماعية والفصل والإجراءات التأديبية لأن هذا يضمن كرامة العامل ويتوافق وحقوق الإنسان كما يساهم في استقرار نفسية العامل وينمي الجانب الاجتماعي لديه.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

إن تعديل القوانين وتحينها وملاءمتها مع قوانين المنظمة الدولية خصوصا في ميدان التشغيل يعتبر من دعائم وركائز التنمية الإقتصادية كما يعتبر أساس العلاقات الاقتصادية والمالية، لذا يجب أن نسارع في تنظيم مؤسساتنا الاقتصادية ووضع إطار قانوني مناسب لها وتنظيم حياتنا العملية والعلاقات بين رب العمل والعامل حتى نستطيع أن ننافس جيراننا وخاصة الغرب عامة في جودة انتاجنا من جهة وجلب الاستثمار الخارجي لمحاربة آفة

البطالة من جهة أخرى وأخيرا وانطلاقا من ديبلوماسية السيد الوزير للمشروع نتمنى أن تستكمل ديبلوماسية السيد الوزير الإطار الداخلي ويتعامل مع الجميع بالديبلوماسية والديمقراطية للنقابات الأكثر تمثيلية وأقل تمثيلية معاملة موضوعية ومنصفة ولا تكون ديبلوماسية مقتصر على بعض المركزيات في الحوار والمشاورات واللقاءات والندوات والإجتماعات وشكرا.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد المستشار.

ننتقل الآن بإذنكم الى التصويت على مواد المشروع المادة الأولى الكلمة للسيد الوزير قبل من الوزير قبل تفضلوا .

*** المستشارين السيد أحمد القادري :**

السيد الوزير،

السادة المستشارين،

استسمح لقد كلفني الإخوان أعضاء نقابة الاتحاد العام للشغالين أعضاء الفريق الإستقلالي نظرا لأنهم يعقدون مؤتمرهم في هذه الأيام في هذه الفترة أن الرئاسة أن تأذن لهم بأن تنشر كلمتهم في المحضر التي هيأت لتلاوتها في هذه الجلسة شكرا السيد الرئيس .

*** السيد رئيس الجلسة :**

غادي تكون سابقة نشر عرض لم يستمع اليه المجلس ولكن غادي انعرضوا القضية على المكتب ،وأنت عضو في المكتب الى كان ممكن لأن هذه غتكون سابقة لا تنشر لأن التدخلات تنشر في الجريدة الرسمية اللي هي وثيقة عندها واحد القوة فالرئاسة يصعب تحمل المسؤولية لوحدها بنشر خطاب لم نستمع إليه على كل لأن فعلا كان المستشار السيد محمد الخليفة كان مسجل وسحب التدخل ديالو الآن أرى أنه كاين حل سنعرض المسألة على المكتب إذا وافق المكتب فليكن ذلك غير لنتجنب السرابق بكيفية انفرادية لابد ما نعرض المسألة على المكتب الكلمة للسيد الوزير.

*** السيد الوزير:**

شكرا السيد الرئيس،

قد استمعت الى كل المداخلات حول هذا الموضوع وأريد أن أشكر جميع المتدخلين على المساندة التي قدموها لهذا المشروع مشروع هذا القانون أريد فقط أن أضيف بأنه نظرا لأن القضية اللي طرحت في العديد من المداخلات أن الحكومة ملتزمة بخط الإصلاح في المجال الإجتماعي بما فيه الجانب المتعلق بتنظيم العلاقات المهنية وعلاقات الشغل وكذلك تحريك الآلة الانتاجية بصفة عامة لقد التزمنا مع الشعب المغربي والتزم السيد الوزير الأول داخل هذه القاعة إبان تقديم التصريح الحكومي بوضع مشروع قانون مدونة الشغل على أنظار البرلمان وأملي أن يعوض في البداية على المجلس المستشارين قبل نهاية هذه الدورة ولقد تتبعتم جميعا أن الحكومة فتحت المناقشة حول مشروع مدونة الشغل في جلستها الأخيرة جلسة مجلسها الأخير ونأمل إلى أن نصل الى المصادقة عليه في مجلس الحكومة قريبا وسيوضع على مجلس الوزاري المقبل ولنا أمل على أن المشروع أنه سيكون جاهزا قبل أن تقفل هذه الدورة ونتمنى أن نشغل فيه جميعا خلال مابين الدورتين إن شاء الله باش يمكن جاهز الى المصادقة المجلس في الدورة التي تليه المسطرة التي ابتعناها هي المسطرة التي اتفقنا عليها جميعا مع الفرقاء الإجتماعيين وإن كانت تتعلق بخلق لجنة الخبراء لجنة الخبراء اجتمعت تقريبا ثلاثة أشهر واتبعنا المسطرة على أنه ما تبقى من النقط التي يمكن أن تكون محط ربما خلاف إما مابين النقابات وأرباب العمل، وإما مابين أرباب العمل والحكومة وإما مابين النقابات والحكومة أن النقط التي يمكن أن لا يصل فيها توافق كيبقى الحق بطبيعة الحال لكل طرف داخل المجلس أن يعطي رأيه، احنا اتبعنا طريق الحوار وأملنا كان هو أن كل واحد من الأطراف اللي هي معنية تحضر عندما استدعيناها لأخر الجلسات كانت في الشهر ديال سبتمبر ولكن احنا مازالين منفتحين وبهذه المناسبة أريد أن أخير الرأي العام عبر مجلسكم الموقر السيد الرئيس بأنه إن شاء الله يوم الجمعة المقبل سوف ندعوا الى اجتماع للحوار الاجتماعي بين الحكومة والمنظمات النقابية

والمنظمات المهنية ديال المقاولات برئاسة السيد الوزير الأول يوم الجمعة المقبلة بعد الضهر إن شاء الله لنبث في القضايا المطلبية الملحة والمستعجلة التي وضعتها المنظمات النقابية هذا التزامنا وبطبيعة الحال هذا المجال هو مجال شاسع ديال العمل وديال الإصلاح وديال التغيير وديال إدخال القوانين الجديدة وراكم لاحظتوا كذلك السيد الرئيس ،السادة المستشارين، على أنه في المجلس الوزاري السابق المجلس الحكومي السابق صادقنا على مرسوم مهم يتعلق بالرفع من التعويضات الخاصة بحوادث الشغل والأمراض المهنية فنحن نشتغل خطوة خطوة في هذا المجال وكذلك في نفس الأمر في نفس القضية وجهنا الدعوة إلى المنظمات النقابية وإلى أرباب العمل الأعضاء في المجلس الإداري للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي باش الصندوق يستطيع يعقد المجلس الإداري التزمنا نحن كحكومة باش انقوموا بهذا الاجراء قبل شهر رمضان القانون تيعطي شهر ديال المهلة للمكونات ديال الصندوق باش تعطي أسماء الناس اللي غادي يمثلها نحن لازلنا ننتظر الأسماء اللي عتقدمها لنا المنظمات النقابية والمنظمة ديال المهنيين يعني فيها الغرف وفيها كذلك CGM باش يعطيونا الأسماء ديالهم فاحنا المهم هو أنه إن شاء الله مجرد مانتوصل بالأسماء في الآجال القانونية غادي انحددوا الآن الموعد ديال اجتماع المجلس الإداري وانقترحوا الجدول ديال الأعمال على المنظمات النقابية في هذا المجال فلذلك المسيرة هي أخذة في التطبيق السيد الرئيس في إطار من الحوار في إطار من التعاون في إطار من التشاور ولاشيء ممكن في هذا المجال دون سبق حوار لأنه هذا مجال اللي فيه أطراف ثلاثية كان أشياء اللي احنا كحكومة كتهمنا فقط من الجانب التنظيمي وكاين أشياء اللي كتهم العلاقة بين الرأسمال والعمل فيما بينهم فاحنا تنحاولوا انوفقوا مابين جميع الحلول ومابين جميع الإمكانيات وكل شيء ممكن من هنا أننا توصل أشياء الى النضج ديالها وتعرض على المؤسسات التشريعية للمصادقة عليها ولكن مرة أخرى أريد هنا أن أسجل الروح الإيجابية والجو ديال التعاون وديال التفاعل مع المقترحات الإجتماعية كلها اللي كانت لمجلس المستشارين السيد الرئيس، برئاستكم السبق له في التطرق إليها ويمكن أن تفتخر بأن هذا المجلس الذي تنبثق عنه أهم القرارات وأهم مشاريع القوانين ذات الطابع الاجتماعي أنها كانت محط نقاش جدي وتعاون مثمر وأنه ليس هناك أي نص قانوني أتت به الحكومة دون أن يعدل ودون أن تتدخل فيه لا فرق المعارضة ولا فرق الأغلبية وأن يغني بهذا التدخل وذلك عملا بطبيعة الحال بالجو الذي أنتم تعلمون السيد الرئيس أنني مؤمنة وهو جو التعاون والتعامل بين الجهاز التشريعي والجهاز التنفيذي ومرة أخرى أشكر الجميع على المساهمة ديالو في إنجاح هذه المأمورية والسلام عليكم.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد الوزير، ونسجل بارتياح ماجاء على لسانه من أن الحكومة الموقرة ستقوم بوضع مدونة الشغل على مكتب مجلس المستشارين قبل نهاية هذه الدورة فحقيقة هذه بشرى نسجلها بارتياح ونضيف بصفة عامة والكلام غير موجه الى السيد الوزير بل هو موجه إلى الحكومة وبصفة خاصة الى السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان الذي يعرف جيدا بأن اللجن المنبثقة من هذا المجلس منذ افتتاح الدورة وهي تقوم بأعمال متواصلة لدراسة المشاريع الحكومية والمقترحات والآن نحن بحاجة أقول فقط نحن بحاجة الى المزيد من المشاريع وأرجع الى الموضوع لننتقل للتصويت على المشروع المتعلق بالنقابات المهنية مادة مادة المادة الأولى لم يرد بشأنها تعديل أطرحها على المجلس الموافقون صادق المجلس بالإجماع على المادة الأولى، المادة الثانية لم يرد بشأنها تعديل الموافقون صادق المجلس بالإجماع على المادة الثانية بالنسبة للمادة الثالثة توصلت الرئاسة بمشروع تعديل مشترك من فرق الأغلبية التجمع الوطني للأحرار، الفريق الاشتراكي، فريق جبهة القوى الديمقراطية فريق الحركة الوطنية الفريق الاستقلالي، فريق التجديد والتقدم الديمقراطي.

الكلمة للسيد الأمين لتلاوة نص التعديل المقترح على المجلس تفضلوا.

*** المستشارالسيد أمين المجلس:**

شكرا السيد الرئيس،

التعديل على المادة الثالثة الفصل 23 كما قدمته فرق الأغلبية، المادة الثالثة تنسخ أحكام الفصل 23 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه رقم 1/57/119 الصادر في 18 ذي الحجة 1376 هجرية 16 يوليوز 1957 وتحل محلها الأحكام التالية الفصل 23 يتابع من أجل مخالفة مقتضيات هذا الظهير الشريف مؤسسوا النقابات ورؤساؤها ومديروها ومسيروها أيا كانت تسميتهم وكل شخص طبيعي أو معنوي عرقل ممارسة الحق النقابي ويعاقبون بغرامة يتراوح مبلغها ما بين 3000و5000 درهم وفي حالة العود يعاقب بغرامة يتراوح مبلغها مابين 5 ألف درهم و10000 درهم وبحبس تتراوح مدته ما بين ستة أيام وسنة واحدة أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط المؤسسون والرؤساء والمديرون والمسيرون أيا كانت تسميتهم بنقابات تستمر في أعمالها أو تشكل من جديد بعد حلها مؤسسوا النقابات ورؤساؤها ومديروها ومسيروها أيا كانت تسميتهم الذين يخالفون أحكام الفصل الثاني مكرر أعلاه أو يعرقلون ممارسة الحق النقابي أخيرا كل شخص طبيعي أو معنوي عرقل ممارسة الحق النقابي انتهى مضمون الفصل 23 السيد الرئيس شكرا.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد الأمين.

يمكن لأحد السادة أصحاب التعديل أن يقوم بتقديمه الكلمة للمستشار السيد عبد الحق التازي.

*** السيد عبد الحق التازي :**

شكرا السيد الرئيس،

بسم الله الرحمان الرحيم

كما تفضلتم السيد الرئيس كان لطلب رفع الجلسة من أجل التشاور نتيجة إيجابية حيث صيغت فقرات التعديل اللي تقدمنا به في الأغلبية أصبح أعتقد بعد مشاورات مع جميع الأطراف الموجودة في مجلس المستشارين أصبح يعني إجماع حول هذه الأفكار اللي كنقولوا فيها أن ماشي فقط الرؤساء والمديرين والمسيرين ديال النقابات اللي يمكن تطبق عليهم الغرامات بل يمكن كذلك كل شخص طبيعي أو معنوي عرقل ممارسة الحق النقابي هذه كذلك فكرة راجت من إخوان ديالنا في المعارضة في اللجنة وأخذ بها ورفعت الغرامة من 1300 و4000 درهم الى 3000و5000 درهم هاد الفقرة هذه ديال الفصل 23 وفي حالة العود إذا تبين أنه كان هناك سوء نية من أي جانب كان كان رجل أعمال أو نقابي أو أي شخص معنوي أو طبيعي وفي حالة العود إذن المبلغ ديال الغرامة كيترفع من 3000 الى 5000 درهم في الأقصى ديالو و10000 الحد الأدنى و10000 درهم في الأقصى وكذلك بحبس تتراوح مدته بين ستة أيام وسنة واحدة أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط لجميع المخالفين وهذا ضمانا للسير العادي الإجتماعي في بلد متحضر هذا هو وأعتقد أنه أخذنا جميع الأفكار من جميع الأطراف المتواجدة في مجلس المستشارين وشكرا سيدي الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد المستشار. الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير:

الحكومة سيدي الرئيس تعتبر بأن هذه الصيغة من ناحية الأسلوب أوضح وتذهب الى المعنى المتوخى من هذه ومرة أخرى تتأكد عليها الملاءمة بين فحوى اتفاقية 98 اللي وقع عليها وصادق عليها المغرب والتشريع المغربي اللي كينص هذه الاتفاقية على نفس المبادئ ديال المنع وديال العقاب فالحكومة مامتشوف حتى شي مانع في القبول بهذا المقترح.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد الوزير.

في نطاق مناقشة هذا التعديل الكلمة لمن يعارض أو متكلم لا نقول لا معارض ولا مؤيد لمتكلم تفضلوا الكلمة للمستشار السيد محمد الجوهري.

*** المستشارالسيد محمد الجوهري :**

شكرا سيدي الرئيس،

السيدان الوزيران،

إخواني السادة الوزراء،

إخواني ،

في الحقيقة غادي نبدأ منذ البداية في اللجنة كنا حاورنا السيد الوزير محاورة نسبيا عنيفة، طبعا لما كانقولوا الحوار العنيف يعني قصدنا المصلحة العامة السيد الوزير ولدرجة أنه أدرك أننا لم نصدقه في ماذهب إليه أو ماعلل به وبرر به الإتيان بالمشروع من أنه للملاءمة مع منظمة مع المكتب الدولي للشغل، وقلنا بأننا اتجهنا هذا الإتجاه لأن الظهير فيه خلل كثير وفصوله كلها أو أغلبها يحتاج إلى تعديل فلما نقتصر على تعديل جزئي فقط من أجل ارضاء جهة أو انقولوا المنظمة المكتب الدولي للشغل والذي سنلتقي به في يونيو المقبل رغم أن الاتفاقية رقم 98 وقعت المصادقة عليها سنين وسنين عديدة منذ ذلك التاريخ ولإظهار حسن نيتنا اتجهنا اتجاها آخر وهو أننا فتحنا الظهير كله للتعديل على اعتبار أن المقتضيات التي جاء بها المشروع لا يمكن أن تعدل وحدها إلا بانسجام وتوافق مع بقية النصوص وبقية الفصول الأخرى فقدمنا مجموعة من التعديلات في اللجنة كلها تنصب على القانون كله على الظهير كاملا وقبل ذلك قلنا بأن الحكومة عليها أن تأتي بمدونة الشغل لأن وعد السيد الوزير الأول ووعد السيد وزير التشغيل كذلك منذ وقبل بداية الدورة كان هو أن الحكومة ستأتي بمدونة الشغل في هذه الدورة وأن مدونة الشغل هي من المشاريع الأساسية للحكومة في هذه الدورة الخريفية وأكد السيد الوزير فعلا أنه لن تمضي الدورة إلا والمدونة ستدخل الى البرلمان مجلس النواب أو مجلس المستشارين وقلنا بأن المدونة في مشروعها الأولي أو المشروع الثاني أو المشروع الثالث تتضمن هذه المقتضيات التي نحن بصددها اليوم والتي نحن نناقشها وللتدليل أيضا على حسن نيتنا وتعاملنا الإيجابي لم نرفع التعديلات التي قدمت الى اللجنة لم نرفعها الى الجلسة العامة وقلنا فلنذهب فيما ذهبت اليه الحكومة وماذهبت إليه الأغلبية من أن الأمر يتعلق بمقتضيات الوئام ومقتضيات التنسيق مع المنظمة العالمية أكثر من هذا أننا قبلنا إضافة جزء وفقرة أضيفت إلى المشروع الذي جاء أضيفت في الجلسة بعد انتهاء النقاش وهي الفقرة اللي كتقول كما يعاقب بنفس العقوبة كل شخص طبيعي أو معنوي عرقل ممارسة الحق النقابي وهي من قبل ماكانتش الشخص الطبيعي أو المعنوي لأن أحنا اللي جبنا الشخص الطبيعي والشخص المعنوي جابته المعارضة اللي جابت وطبعا قبلته الحكومة وأخده الإخوان ديال الأغلبية إذن تساهلنا كثيرا وتعاملنا تعاملا إيجابيا الحكومة خاصها تعرف هاد الشي واحنا كانسجلوه وأذكر أن الأستاذ المالكي قال واحد الكلمة مهمة في الأسبوع الماضي وهو أن اللي كيعمل السياسة خاص تكون عنده داكرة قوية إذن احنا رغم كل هذه المشاكل اللي وقعت في المسيرة ديال هذا المشروع مشينا في توافق ومشينا في تراض ولكن وقبلنا أيضا قبلنا التعديل اللي جابه الإخوان ديال الأغلبية بدون مناقشة وبدون معارضة ولا حتى التحليل ولا أي شيء قلنا ممتاز لأن النية حسنة طبعا ولأن المقترح مزيان وبسرعة فهمنا رغم أننا أقصينا في الحوار اللي جرى منذ ساعة ياك ابغيتونا باش انصوتوا جميعا على هذا المشروع علاش ما تعطيوش علينا لماذا ما ادار بحسابنا ادكروا مع الحكومة واتقادوا الشغال ديالكم وتقولوا لنا أودي عندنا وصوتوا معنا راه مزيان احنا غادي انصوتوا معكم راه مزيان احنا قابلينوا مزيان ولكن انسجلوا عليكم أنكم اقصيتوا في الحوار واقصيتونا في المذاكرة وشكرا سيدي الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة :**

لا عندكم الحق لأنه باقي تدخل لمستشار مؤيد للتعديل.

أحد السادة المستشارين:

أكيد أنه ماكاينش نهائيا روح الاقصاء في هذه القبة ديال المجلس المستشارين وأنه فقط مسألة ديال كيفية العمل لما وصلنا لواحد النتيجة السي محمد جئت عندك شخصيا مع زوج الاخوان آخرين من الأغلبية أيه ولذلك هذه المسألة غير فقط حتى وجدنا طرحنا عليكم ولكن ماكاينش الإقصاء نهائيا كنا كانت فكرة الإقصاء مانجيش انداكر معك إذن مرة أخرى إنشاء الله يكون عمل أكثر إيجابية وأكثر عمل وكانشكرك على الروح ديالك يعني فعالة وإيجابية شكرا.

*** السيد رئيس الجلسة :**

إذن أعتقد بأن الأمور توضحت ،ويمكن عرض التعديل على المجلس ،الموافقون صادق المجلس بالإجماع على التعديل ،وأعرض المادة الثالثة كما عدلها المجلس في هذه اللحظة الموافقون الإجماع المادة الرابعة لم يرد بشأنها تعديل الموافقون الإجماع، أعرض على التصويت مشروع القانون برمته الموافقون: وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع القانون رقم 98/11 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 119/57/1 الصادر في 18 ذي الحجة 1376- 16 يوليوز 1957 بشأن النقابات المهنية.

وننتقل الآن شاكرين السيد وزير التشغيل على مشاركته وعلى تفهمه وعلى الوعد الذي أعطاه للمجلس لتقديم المدونة مدونة الشغل في المستقبل القريب إن شاء الله شكرا. ننتقل الآن لدراسة مقترحي القانونين المدرجين بجدول أعمال هذه الجلسة والمقدمين من قبل المستشارين السادة محمد الفاضلي الحاج محمد المگدر الحسين الجامعي ولحسن بوعود من قريب الحركة الوطنية يتعلق المقترح القانون الأول بتغير القانون المتعلق بشركات المساهمة ويقضي المقترح الثاني بتغير القانون المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة وأخبر المجلس بأن ندوة الرؤساء قررت نظرا لوحدة موضوعي المقترحين أن تجري مناقشة واحدة أقول مناقشة واحدة للنصين معا علي أن يجري التصويت بطبيعة الحال على كل واحد منهما على حدى بالنسبة للتصويت أولا في البداية الكلمة لأحد السادة مقدمي المشروع الكلمة للمستشار السيد محمد الفاضلي.

*** المستشارالسيد محمد الفاضلي :**

شكرا السيد الرئيس،

باختصار شديد، سبق لمجلس النواب في الفترة الفارطة أنه صادق على زوج مشاريع ديال القوانين كيتعلق الأمر بالقانون رقم 95/17 والقانون رقم 96/5 كيتعلقوا بشركة المساهمة وشركة المتعلقة بالتضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة هذا القانون كان أعطى للشركات باش تحين القوانين ديالها الأساسية ويوضعوا لدى الإدارات المختصة في ظرف سنتين وهذا الأجل كينتهي في آخر هذه السنة إلا أنه مع كامل الأسف القوانين السالفة الذكر لم تصاحبها توضيحات وحملة إعلامية كافية واتصالات ضرورية من أجل ملاءمة هذا القانون مع القوانين المتعلقة بهذه الشركات وللعلم فإن عدد هذه الشركات يبلغ حوالي 87 ألف شركة وبعد الاتصال بجميع المعنيين بالأمر طلبوا منا جميعا أننا انعطيوا المهلة ديال السنة ابتداءا من ديسمبر 1999 إلى غاية دجنبر سنة 2000 باش يتمكنوا هاد الناس من ملاءمة القوانين ديالهم وبعد الدراسة ديال في اللجنة مشكورة تبين تجاوب الجميع مع هذه المقترحات بإضافة سنة بتعديل المادة 144 من القانون 95/17 والمادة 121 من القانون 96/5 حتى تتمتع هذه الشركات بأجل كاف مع العلم أن على الحكومة أن تقوم بحملة واسعة النطاق وبالإجراءات المصاحبة لهذا القانون إذا ماصودق عليه من أجل أن نتمكن من ملاءمة القوانين مع القانون المذكور وفعلا صادقت اللجنة على هذا القانون كانلتمسوا من المجلس الموقر المصادقة عليه مع العلم أننا قدمنا تعديلات في بعض الفصول من أجل الملاءمة سنتحدث عنها حينما يصل دورها وشكرا.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد المستشار.

تقرير لجنة الفلاحة والشؤون الإقتصادية وزع على السادة المستشارين يمكن لا عفوا قبل فتح المناقشة الكلمة للسيد الوزير النقل.

*** السيد مصطفى المنصوري وزير النقل والملاحة التجارية :**

شكرا السيد الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين،

نيابة على زميلي وزير الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية أريد أن أوكد أن الحكومة تتجاوب مع هذا المقترح وتقبل أن تكون هناك فترة امتدادية لسنة واحدة ولكن بشرط أن هذه آخر فترة يعني

بصفة نهائية سوف تؤخذ بعين الإعتبار لدخول القانون الى حيز التنفيذ وفيما يخص هذا الاقتراح ونظرا لوحدة الموضوع فمن باب إجراء الملاءمة مع مواد أخرى تقترح الحكومة أن تدخل تعديلات على المادتين 451و452 من القانون رقم 95/17 والمادتين 128و129 من القانون 96/5 ترمي الى استبدال لفظة سنتين بلفظة ثلاث سنوات هذا للملاءمة فقط شكرا السيد الرئيس.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد الوزير.

يعني أن خلاصة القول أن الحكومة تتجاوب مع المقترحين ولكن هنالك اقتراحات قصد الملاءمة أطلب من السيد الوزير أن يقدم لنا هذه الاقتراحات لعرضها على المجلس في انتظار التوصل بهذه المقترحات يمكن فتح المناقشة حول المقترحين معا مناقشة واحدة باسم فرق الأغلبية ماكاين تدخل باسم فرق المعارضة الكلمة للمستشار السيد محمد الجوهري.

*** السيد المستشار محمد الجوهري :**

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني الأعزاء ،

يهدف طبعا كيف شرح المستشار المحترم المقترح إلى تمديد آجال العمل بمقتضيات القانونين رقم 95/17 المتعلق بشركات المساهمة و96/5 المتعلق بشركات التضامن والتوصية البسيطة والتوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة فقط الملاحظة اللي كاينة واحنا اسبق لنا أن أثرناها بشكل أو بأخر وهو أنه لا يمكن في المقترح 95/17 تغيير المادة 444 فقط بل يجب أن تعدل المواد 451و452 من أجل الملاءمة وهذا اللي أشار إليه السيد الوزير وطبعا كنا أشرنا إليها من قبل أيضا بالنسبة للقانون 96/5 المطلوب هو تغيير المادة 121 ولكن خاص تغيير حتى 128و129 وإلا غادي يتفرغ القانون من المحتوى ديالو من جهة أخرى احنا في الحقيقة كمعارضة كانراقبوا الحكومة وكانتبعوا الأشغال كيفاش أشنو هي فالسيد وزير الاقتصاد والمالية في الجلسة ديال الأسئلة في مجلس النواب كان طرح عليه هذا الأمر وقلل من أهميته وقال واحنا سجلنا حتى الخطاب كما ذكره قال بأنه هذه التدابير بصيغته هذه التدابير في الواقع ليست بصعبة ولا تتطلب فترة كبيرة وقلل من أهمية الموضوع وقال بأن الشركات التي لازالت لم تستطيع أن تتلاءم مع المقتضيات الجديدة قليلة وقليلة جدا ولكن نحن بطبيعة الحال مجلس ديال الفرقاء الإقتصاديين المجلس ديال المهنيين والمجلس الذي ينظر الى الجانب الإقتصادي نظرة واقعية ونظرة حقيقية فكثير من المقاولين وكثير من الشركات لازالت تعاني ولايسعنا بطبيعة الحال إلا أن نوافق على المقترح كما قدم ولاسيما أنه قدم كمقترح أي من مستشار أي من برلماني أي من مجلس المستشارين ولا يمكننا إلا أن نتجاوب معه وشكرا.

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا للسيد المستشار.

ننتقل الآن للتوصيت في البداية التصويت على مقترح القانون القاضي بتغيير القانون المتعلق بشركات المساهمة هنا نطرح قضية الملاءمة لا أدري هل السيد الأمين توصل بالاقتراحات المتعلقة بهذه النقطة، ولكن يتخبر المجلس الكلمة للسيد الأمين لتلاوة التعديلات المقترحة حول الملاءمة تفضلوا.

*** السيد أمين المجلس:**

شكرا السيد الرئيس،

التعديل الحكومي حول المقترح القانون القاضي بتغير رقم 95/17 المتعلق بشركات المساهمة انسجاما مع الهدف الذي يرمي إليه مقترح القانون يقترح تعديل المادتين 451و452 من القانون رقم 95/17 كا يلي المادة 451 تنسخ مع مراعاة تطبيقها الانتقالي إلى حين انتهاء السنة الثالثة ابتداءا من تاريخ دخول هذا القانون حيز التطبيق على الشركات التي لم تقم بملاءمة نظامها الأساسي والمادة 452 يتعين على شركات المساهمة التي أصدرت حصص المؤسسين قبل نشر هذا القانون إما العمل على إعادة شراء هذه السندات أو تحويلها إلى أسهم وذلك قبل انصرام السنة الثالثة الموالية لتاريخ النشر المذكور هذا ..

*** السيد رئيس الجلسة :**

شكرا السيد الأمين.

اتضح للرئاسة من خلال مختلف التدخلات بأن الجميع متفق على هذا التعديل أطرحه على المجلس الموافقون صادق المجلس بالإجماع على التعديل المقترح من طرف الحكومة وعليه أعرض للتصويب المادة الفريدة التي يتكون منها المقترح بعد تعديلها من طرف الحكومة الموافقون صادق المجلس بالإجماع على مقترح القانون القاضي بتغيير القانون رقم 95/17 المتعلق بشركات المساهمة وننتقل للتصويت على المقترح القانون الثاني القاضي بتغيير القانون رقم 96/5 شركات التضامن شركات التوصية البسيطة شركات التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وكذلك شركة المحاصة وقد ورد بشأن هذا المقترح تعديل من فريق الحركة الوطنية دائما من أجل الملاءمة ولكن أظن بأن التعديل الذي جاءت به الحكومة يحل محل التعديل المقترح وعليه وبإذنكم أطرح هذا التعدل حول الملاءمة على المجلس الموافقون صادق المجلس بالإجماع على التعديل أعرض للتصويت المادة الفريدة التي يتكون منها هذا المقترح بعد تعديله من طرف الحكومة الموافقون وافق المجلس على مقترح القانون وافق بالإجماع على مقترح القانون القاضي بتغيير القانون رقم 96/5 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة.

نشكر السادة الوزراء على مشاركتهم في هذه الجلسة ونهنئ السادة رؤساء وأعضاء اللجن على العمل المتواصل الذي يقومون به ننتظر من الحكومة الموقرة كما سبق الذكر المزيد من المشاريع السيد المستشار عبد الحق التازي ترغبون في تناول الكلمة.

*** السيد المستشار عبد الحق التازي :**

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

احنا الآن صادقنا على هذه الإقتراحات والقوانين بزوج ولكن كيخص المصادقة عليهم تتم قبل متم السنة إذا أمكن ولذلك كانطلب من الحكومة لابد باش تقدمهم في أقرب الآجال لمجلس النواب ويدوزوا.

*** السيد رئيس الجلسة :**

السيد المستشار،

القضية المسؤولية بين يدينا ويمكن لي أن أطمئنكم بأن هذا المجلس يشتغل بسرعة ربما قد يستغرب منها البعض هذه المقترحات غادي يتحالوا هذه العشية على مجلس النواب شكرا للجميع وموعدنا غدا في نطاق الأسئلة الشفاهية وشكرا.